

**موجبات غضب النبي (صلى الله عليه وسلم) فيما
يتعلق بانتهاك حرمة الله تعالى**

د. إدريس علي الطيب (★)

مقدمة:

الحمد لله الذي خلق فسوى، وقدر فهدى، الحمد لله الذي رضي عن المؤمنين فقال عنهم: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَمَسْكَنٌ طَيِّبَةٌ فِي جَنَّاتٍ عَدْنٍ وَرِضْوَانٌ مِنَ اللَّهِ أَكْبَرُ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [التوبة: ٧٢]، والحمد لله القائل في محكم تنزيله: ﴿وَمَنْ يَحِلِّ عَلَيْهِ غَضَبِي فَقَدْ هَوَىٰ ﴿٨١﴾ وَإِنِّي لَفَقَارٌ لِمَنْ تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَىٰ﴾ [طه: ٨١-٨٢]. ربنا لا تزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمةً إنك أنت الوهاب، ثم الصلاة والسلام على سيدنا محمد الذي بُعث ليتم للناس مكارم الأخلاق، فكان أحسنهم خلقاً، وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسانٍ إلى يوم الدين، وبعد:

فإنَّ الغضب طبيعة وفطرة بشرية، فطرها الله سبحانه تعالى في بني آدم، وقد حذر منه رسول الله (صلى الله عليه وسلم) في كثير من الأحاديث الشريفة، منها: عن

(★) أستاذ مشارك بقسم السنة، كلية أصول الدين، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، المملكة العربية السعودية.

أبي هريرة (رضي الله عنه) أن رجلاً قال للنبي (صلى الله عليه وسلم): أوصني، قال: لا تغضب، فردّد مراراً، قال: لا تغضب^١. وعن أبي الدرداء (رضي الله عنه) قال: قال رجل لرسول الله (صلى الله عليه وسلم): (دُلّني على عملٍ يدخلني الجنة، قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم): لا تغضب ولك الجنة^٢.

والغضب من أمراض القلوب، وأسقام النفوس الملازمة لها، ومن الأخلاق الخبيثة المستوطنة في النفوس، وهو جماع الشر، ومصدر الهلاك، وعنوان الدمار. والغضب خُلِقَ أحمق، وتصرف أهوج، وداء مزعج، وخطرٌ محقق، وشيطانٌ أحرص. والغضب نازٌ في الفؤاد، وجمرةٌ في القلب، وشرارٌ في العين، وحمرةٌ في الوجه، وتوتّر في الأعصاب، وانتفاخٌ في الأوداج. والغضب حمقٌ في التصرف، ومسارةٌ للانتقام، ومبادرةٌ للتشقي.

وآثار الغضب أليمة، ونتائجه عظيمة، وعواقبه وخيمة، دُمّرت به أسرٌ، ومُرّقت به بيوتٌ، وقُطعت به أرحامٌ، وأشعلت به فتنٌ، وقامت بسببه محنٌ، وسُفكت به دماءٌ، ورُمّلت به نساءٌ، ويُتمّ به أطفالٌ، وفُرّقت به الإخوان. فهو من أسوأ الأمراض النفسية، والأدواء القلبية التي تؤثر على سلوك الإنسان، فتفقده التوازن العقلي والنفسي.

وقد امتدح الله تعالى عباده المؤمنين الذين يملكون أنفسهم عند الغضب، يغفرون ويصفحون، ويحلمون ويعفون، بقوله تعالى: ﴿وَإِذَا مَا غَضِبُوا هُمْ يَغْفِرُونَ﴾ [الشورى: ٣٧]، ويقوله تعالى: ﴿وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٤]. وقال النبي (صلى الله عليه وسلم) خلافاً

(١) أخرجه البخاري/٦١١٦.

(٢) أخرجه الطبراني.

لما تعارف عليه الناس في زماننا هذا: (ليس الشديد بالصرعة، إنما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب)^١.

وهذا البحث عبارة عن عرض لمواقف عديدة غضب فيها النبي (صلى الله عليه وسلم)، فكيف ذلك وهو (صلى الله عليه وسلم) يوصي الناس بعدم الغضب؟ ذلك لأنّ ذكر غضب النبي (صلى الله عليه وسلم) في أسبابٍ مختلفةٍ مرجعها إلى أنّ ذلك كله كان في أمر الله تعالى، وأظهر (صلى الله عليه وسلم) الغضب في هذه المواقف ليكون أوكد في الزجر عنها، والبعد عن فعلها، فهو (صلى الله عليه وسلم) معلّم البشرية وهاديها إلى الصراط المستقيم. كما توجد أحاديث كثيرة عالج النبي (صلى الله عليه وسلم) من خلالها صفة الغضب علاجاً شافياً.

والغضب من الصفات التي ندر أن يسلم منها أحد، بل تركه بالكلية صفةٌ نقص لا كمال. وكثيرٌ منا لا يحسن الغضب إن غضب، ولم نربّ أنفسنا وأولادنا كيف نغضب، ولماذا نغضب، ومتى نغضب.

وقد قيل:

وعينُ الرضا عن كل عيبٍ كليلَةٌ*** ولكنَّ عينَ السُّخْطِ تُبْدي المساويًا

كما قيل:

وعينُ البغضِ تبرز كل عيبٍ*** وعينُ الحبِّ لا تجد العيوبًا

وفي هذا البحث جمعتُ ما يسّر الله تعالى جمعه من الأحاديث والمواقف التي تتعلق بموضوع غضب النبي (صلى الله عليه وسلم)، سائلاً المولى جلّ جلاله التوفيق والسداد.

(١) متفقٌ عليه.

وقد جعلته تحت عنوان: موجبات غضب النبي (صلى الله عليه وسلم)، وجعلته في أقسام تأتي تباعاً بعون الله تعالى، حتى يكتمل، وهذه الأقسام موضحة أدناه:

القسم الأول: موجبات غضب النبي (صلى الله عليه وسلم) فيما يتعلق بانتهاك حرمة الله تعالى.

القسم الثاني: موجبات غضب النبي (صلى الله عليه وسلم) فيما يتعلق بانتهاك حرمة الرسالة والنبوة.

القسم الثالث: موجبات غضب النبي (صلى الله عليه وسلم) فيما يتعلق بالخوض في أمور الغيب، والغلو في الدين.

القسم الرابع: موجبات غضب النبي (صلى الله عليه وسلم) فيما يتعلق بالتهاون في تطبيق شرائع الإسلام.

القسم الخامس: مواقف متفرقة غضب فيها النبي (صلى الله عليه وسلم)، ومنهجه في علاج الغضب.

حدود البحث وعدد الأحاديث فيه:

تتمثل حدود هذا البحث في جمع الأحاديث النبوية التي ورد فيها ذكر غضب النبي (صلى الله عليه وسلم) بلفظ الغضب أو أحد مشتقاته، أو بلفظ دل على الغضب، مثل: احمر وجهه، انتفخت أوداجه ونحو ذلك مما يدل على الغضب من العبارات. وقد بلغ عدد الأحاديث في الموضوع كله نحو مائة وعشرة أحاديث، اشتمل القسم الأول على أكثر من عشرين حديثاً.

أهمية الموضوع، وأسباب اختياره:

تكمن أهمية هذا الموضوع في الأمور التالية:

- [١] أنّ الغضب من الصفات التي ندر أن يسلم منها أحد، كما أنه مرتبط بسلوك الإنسان ارتباطاً وثيقاً، ويؤثر على تصرفاته بشكل كبير.
- [٢] وهو من الصفات التي ذمها الشرع، وحذر منها، ومع ذلك منه نوع واجب ومحمود، فاحتاج إلى تأصيله شرعياً بدراسة علمية من خلال المواطن التي غضب فيها النبي (صلى الله عليه وسلم)، ليتم بذلك علاجه والتخلص من حظوظ النفس وأمراضها.
- [٣] أهمية معرفة المواطن التي غضب فيها النبي (صلى الله عليه وسلم)، حتى يعرف المسلم الغضب المباح والغضب الممنوع شرعاً، مع معرفة منهج النبي (صلى الله عليه وسلم) في علاجه.
- [٤] والغضب تترتب عليه مفسدات كثيرة، وآثار عديدة، وفيه مفاهيم مغلوطة.

أهداف الموضوع:

- [١] جمع الأحاديث النبوية الواردة في غضب النبي (صلى الله عليه وسلم).
- [٢] تخريج الأحاديث الواردة في غضب النبي (صلى الله عليه وسلم)، ودراسة أسانيدھا لتحديد ما صحَّ منها وما لم يصح.
- [٣] دراسة هذه الأحاديث دراسة حديثية موضوعية.
- [٤] بيان المواقف التي يجوز فيها الغضب، والمواقف التي لا يجوز فيها.

الدراسات السابقة:

لم يقف الباحث (في حدود علمه واطلاعه) على أي كتاب تناول هذا الموضوع بهذا العنوان، وهذا التحديد، وهذا الشمول الذي قام به من جمع المواقف

التي غضب فيها النبي (صلى الله عليه وسلم) من كتب السنة المسندة، مع تخريجها ودراسة أسانيدها والحكم عليها، لكن توجد دراسات عديدة حول غضب النبي (صلى الله عليه وسلم)، وبحوث ودراسات حول الغضب بعامة؛ أبينها فيما يلي:

أولاً: دراسات متعلقة بغضب النبي (صلى الله عليه وسلم):

[١] كتاب بعنوان: عندما غضب الرسول (صلى الله عليه وسلم)، لمحمد بن علي آل مجاهد، مكتبة العبيكان، الرياض، ط/١، ١٤٢٨هـ، ٢٠٠٧م. وهو كتيب من الحجم الصغير في حدود (١٦٨) صفحة، جمع فيه مؤلفه (جزاه الله خيراً) نحو ستين موقفاً غضب فيها النبي (صلى الله عليه وسلم)، مع دراسة مقتضبة جداً، وتخرّيج مختصر دون دراسة لأسانيد هذه المواقف أو الحكم عليها صحّة وضعفاً. وهو أقرب كتاب لموضوعي، ويُعدُّ اللبنة الأساسية له.

[٢] كُتِبَ صغير في حدود (٢٠) صفحة، منشور على الشبكة الدولية للمعلومات (الإنترنت) بعنوان: أربعون موقفاً غضب فيها النبي (صلى الله عليه وسلم)، تأليف أبو إسلام أحمد بن علي، وهو عبارة عن خواطر جمعها المؤلف (جزاه الله خيراً)، عن بعض المواقف التي غضب فيها النبي (صلى الله عليه وسلم) دون تحرير أو تخريج أو شرح، وبعض هذه المواقف التي ذكرها ليست من غضبه (صلى الله عليه وسلم)، بل فيها الإعراض والزجر والكراهية لبعض الأمور، كما أنّه عزاها إلى مصادر من غير كتب الحديث المشهورة، كمعاجم اللغة، وكتب الفقه، والتفاسير غير المسندة مثل: لسان العرب، ومنار السبيل، ومواهب الجليل، والمغني، والبداية والنهاية (يُنظر على سبيل المثال المواقف بالأرقام: ٢٤، ٢٨، ٢٩، ٣٠، ٣٤، ٣٩).

[٣] ومثله كُتِبَ بعنوان: مواقف غضب فيها النبي (صلى الله عليه وسلم)، تأليف خميس السعيد محمد، في نحو (١٨٢) صفحة، نشر دار النشر العربي، الرياض، ط/١، ١٤٢٢هـ ٢٠٠٢م، جمع فيه مؤلفه عدداً من المواقف من غير دراسة أسانيد، أو حكم عليها.

هذه هي الدراسات الخاصة بغضب النبي (صلى الله عليه وسلم) التي وقفتُ عليها، وكلها ليس فيها استيعاب للموضوع، وليس فيها تخريج مستوعب، ولا دراسة للأسانيد والحكم عليها، فضلاً عن التفصيل في الدراسة الموضوعية التي هي محل اهتمام هذا البحث.

ثانياً: دراسات في نصوص الغضب بعامة:

[١] الرضا والغضب في الكتاب والسنة، حنان الحسين عبد الله العطاس، رسالة علمية مقدمة لقسم الكتاب والسنة بكلية أصول الدين في جامعة أم القرى، ١٤٢٠هـ، لنيل درجة الماجستير، حيث تناولت الباحثة موضوع الغضب في الباب الثاني متحدثة عن أمور عديدة:

الفصل الأول: عن غضب الله تعالى وموجباته.

الفصل الثاني: المبحث الثالث: نماذج للغضب المحمود لبعض الأنبياء.

المبحث الرابع من هذا الفصل: غضب المصطفى (صلى الله عليه وسلم)، وذكرت فيه بعض المواقف التي غضب فيها النبي (صلى الله عليه وسلم) في ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: غضبه (صلى الله عليه وسلم) لأهله وذويه.

المطلب الثاني: غضبه (صلى الله عليه وسلم) على بعض أصحابه وأزواجه.

المطلب الثالث: أسباب غضبه (صلى الله عليه وسلم).

مع التخرّيج المختصر للأحاديث دون دراسة للأسانيد والحكم عليها، فضلاً عن أنّ الدّراسة الموضوعية مختصرة جداً، وهو بحث قيّم في بابه.

[٢] نصوص الغضب في القرآن والسنة، دراسة دعوية، هيلة بنت محمد بن إبراهيم الكريديس، بحث قُدّم لقسم الدعوة بكلية الدعوة والإعلام في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية لنيل درجة الماجستير في الدعوة والاحتساب، ١٤٣٢هـ، وهي دراسة اشتملت على العديد من نصوص الغضب في القرآن والسنة، متعلقة بغضب الله تعالى وغضب النبي (صلى الله عليه وسلم)، موظفةً تلك النصوص في الدعوة وأصولها، مع التخرّيج المختصر دون دراسة للأسانيد والحكم عليها؛ وهي دراسة دعوية وليست دراسة حديثية مختصة.

[٣] فقه الغضب، تأليف محمد عفيفي، مكتبة فياض، المنصورة، ط/١، ١٤٣٠هـ، ٢٠٠٩م. اشتمل الكتاب على كلام نفيس مختصر عن فقه الغضب في عدة موضوعات فرعية، منها: ذم الغضب، ومراتبه، وأنواعه، وأسبابه، وأثره، وبعض طرق علاجه، حديث: (لا تغضب)، مواقف من غضب النبي (صلى الله عليه وسلم)، غضب الله تعالى، وقد استشهد المؤلف (جزاه الله خيراً) بالعديد من الآيات القرآنية، والأحاديث النبوية المخرّجة تخريجاً مختصراً في حواشي البحث، وهي ليست دراسة حديثية مختصة.

[٤] الغضب آداب وأحكام، جمع د. نايف بن أحمد الحمد، بحث إلكتروني في حدود (٢٠) صفحة، تناول فيه: تعريف الغضب وبيان بعض أسبابه، وأنواعه، ودرجات الناس فيه، وبعض طرق علاجه باختصار شديد.

[٥] لا تغضب، موسى إبراهيم، دار الإسرائ، عمان، الأردن، ط/١، ١٤٢٧هـ، ٢٠٠٦م، كُتِبَ صغير في نحو (٧٠) صفحة، تناول فيه: تعريف الغضب، ومضاره، وكيفية الخلاص منه، بشكلٍ مختصرٍ جداً.

ثالثاً: كتيبات وبحوث في الغضب في تخصصات مختلفة:

- [١] لا تغضب، د. عبلة جواد الهرشي، دار القلم، دمشق، ط/١، ١٤٣١هـ، ٢٠١٠م، كُتِبَ صغير وهو في فن إدارة الغضب خصوصاً عند الأطفال والمراهقين.
- [٢] حديث لا تغضب، زاهر بن محمد الشهري، دار الشريف الرياض، ط/١، ١٤١٩هـ، كُتِبَ صغير عن هذا الحديث في حدود (٧٠) صفحة.
- [٣] الغضب، د. عبد العزيز بن محمد النغمشي، دار المسلم، الرياض، ط/١، ١٤١٥هـ، في حدود (٥٠) صفحة، دراسات نفسية.
- [٤] الغضب؛: أسبابه، أضراره، والوقاية والعلاج، سناء محمد سليمان، عالم الكتب، القاهرة، ط/٢، ٢٠١٠م.
- [٥] عادة الغضب في تربية الأولاد، د. كارل سيميلروث، ترجمة فاطمة عصام صبري، مكتبة العبيكان الرياض، ط/١، ١٤٢٨هـ، دراسات نفسية تربوية.
- [٦] إدارة الغضب، إيما ويليامز، ترجمة فريق دار الفاروق، دار الفاروق، القاهرة، دراسات نفسية تربوية.
- [٧] افهم غضبك وتغلب عليه، عبد الله العثمان، دار ابن حزم، بيروت، ط/١، ١٤٢٦هـ، دراسات نفسية تربوية.

أما منهج الدراسة فيتمثل في الآتي:

أولاً: المنهج العام:

يقوم المنهج الأساس الذي اعتمده في هذه الدراسة على استقراء الأحاديث النبوية التي ورد فيها لفظ الغضب الخاص بالنبي (صلى الله عليه وسلم) أو أحد

مشتقاته، وجمعها وتبُّعها، ثم قمتُ بعد ذلك بتقسيمها وتبويبها، فوضعتُ كل واحدٍ منها تحت العنوان المناسب له حسبما ظهر لي.

وبصورة مجملّة فإنني استخدمتُ المنهج التكاملي الذي يقوم على عدّة مناهج، كالمنهج الاستقرائي، الذي تتبعتُ من خلاله الأحاديث محل الدّراسة، وكذلك المنهج التحليلي، والمنهج المقارن وغيرها؛ لأنّ طبيعة هذا البحث تحتاج إلى منهج تكاملي.

أمّا على مستوى المنهج الجزئي؛ فقد عزوتُ الآيات القرآنية في صلب البحث، تمييزاً لكلام الله تعالى. وأمّا الإحالة على المصادر والمراجع في حواشي البحث؛ فقد التزمتُ بذكر اسم الكتاب مختصراً في الغالب، وقد أذكر اسم المؤلف في بعض الأحيان، ووضعتُ التفاصيل المتعلقة بمعلومات النشر في القائمة التي ذيلتُ بها البحث في آخره.

ثانياً: منهج تخريج الأحاديث:

- [١] اكتفيتُ في تخريج أحاديث "الصحيحين" منهما، إلا لزيادة مؤثرة في المعنى.
- [٢] خرّجتُ أحاديث غير "الصحيحين" تخريجاً متوسطاً بحسب الحاجة.
- [٣] حكمتُ على أحاديث "غير الصحيحين" بعد تخريجها ونقل كلام العلماء فيها، تصحيحاً أو تحسيناً أو تضعيفاً، وإذا احتاج الأمر لترجمة بعض رجال الإسناد بما يفيد في الحكم على الحديث؛ ترجمتُ له.

ثالثاً: منهج الدّراسة الموضوعية:

- [١] جمعتُ الأحاديث المرفوعة المتعلقة بالموضوع، مع بيان وحدتها الموضوعية، ورتبتها حسب دلالتها اتفاقاً واختلافاً.

- [٢] جمعتُ ألفاظ الحديث ورواياته وزياداتها المساعدة في فهم الحديث وفقهه موضوعياً، واعتنيتُ بأوفائها معنىً، وأصرحتها دلالةً في نظري.
- [٣] اعتنيتُ بخدمة المتن والتعليق عليه وتحريره وضبط مشكله.
- [٤] حرصتُ على الربط الموضوعي بين أحاديث الباب، ودرء تعارضها، والجمع بين مشكلها إن كانت من هذا النوع.
- [٥] اعتنيتُ بأسباب ورود الحديث وقصصه المؤثرة في فهم معناه، ودفع إشكالاته.
- [٦] اعتنيتُ بالاستشهاد بالآيات والآثار والأقوال الواردة في الباب، وربطها بدلالة الحديث الموضوعية.
- [٧] اعتنيتُ بفقهاء أئمة الحديث، وأقوال المحققين من العلماء المنصوص عليها، أو المترجم بها في مصنفاتهم، أو المنقولة عنهم.

خطة البحث:

يحتوي هذا البحث إجمالاً على: مقدّمة، وفصلين مقسّمين إلى مباحث، وخاتمة، موضحة على النحو الآتي:

أما المقدّمة ففي بيان أهمية الموضوع، وأسباب اختياره، وأهدافه، والدّراسات السابقة فيه، ومنهج الدّراسة، وخطة البحث.

الفصل الأول: معنى الغضب، وأنواعه، وأسبابه، وآثاره، وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: معنى الغضب وبعض الألفاظ التي يُعبّر بها عنه.

المبحث الثاني: أنواع الغضب ودرجات الناس فيه.

المبحث الثالث: أسباب الغضب وآثاره.

الفصل الثاني: موجبات غضب النبي (صلى الله عليه وسلم) فيما يتعلق بانتهاك حرمة الله تعالى، وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: انتهاك حرمة الله تعالى فيما يتعلق بالخلق.

المبحث الثاني: انتهاك حرمة الله تعالى فيما يتعلق بالتعذيب بالنار.

المبحث الثالث: انتهاك حرمة الله تعالى فيما يتعلق بتعظيم القبلة.

وأما الخاتمة ففيها نتائج الدراسة.

وشفعتُ البحث بفهرس للمصادر والمراجع التي تم الاعتماد عليها في هذا البحث.

والله أسأل أن يجعله خالصاً لوجهه الكريم، وأن ينفع به كل من قرأه، وآخر

دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على رسوله الأمين، وعلى آله

وصحبه أجمعين.

الفصل الأول

معنى الغضب، أنواعه، أسبابه وآثاره

المبحث الأول

معنى الغضب وبعض الألفاظ التي يُعبرُ بها عنه

أولاً: معنى الغضب في اللغة:

الغضب في اللغة نقيض الرضا^١. ويأتي في معانٍ عدّة؛ منها:

[١] الشِدَّة والقُوَّة: قال ابن فارس: (الغين والضاد والباء) أصل صحيح يدل على شدة وقوة^٢. ورجل غَضُوبٌ وَغَضِبٌ وَغَضِبَانٌ: أي كثير الغضب وشديده^٣، وفي التنزيل قال تعالى: ﴿وَلَمَّا رَجَعَ مُوسَىٰ إِلَىٰ قَوْمِهِ غَضْبَانَ أَسِفًا﴾ [الأعراف: ١٥٠] أي غضبان شديد الغضب^٤.

[٢] السَّخَطُ: وهو الغضب الشديد المقتضي للعقوبة^٥، والسُّخْطُ والسَّخَطُ: خلاف الرضا أيضاً، وسَخِطَ: أي غَضِبَ^٦. وقوله تعالى: ﴿وَبَاءُوا بِغَضَبٍ مِّنَ اللَّهِ﴾ [البقرة:

(١) انظر: لسان العرب، لابن منظور. وتاج العروس للزبيدي، والقاموس المحيط للفيروزآبادي مادة: (غضب).

(٢) مقاييس اللغة، مادة (غضب).

(٣) لسان العرب، والعين للخليل بن أحمد، مادة: (غضب).

(٤) أضواء البيان، للشنقيطي، ٧٩/٤.

(٥) التوقيف على مهمات التعاريف، للمناوي، ٤٠٠/١.

(٦) مختار الصحاح، مادة (غضب)، ٣٢٦/١.

[٦١] أي: رجعوا منصرفين متحملين غضب الله تعالى، قد صار عليهم من الله غضب، ووجب عليهم من الله سَخَطٌ. قال سعيد بن جبير (رحمه الله) في معنى الآية: استوجبوا سَخَطَهُ^١.

[٣] العِلْظَةُ والقَسْوَةُ: يقال: رجل غَضَابٌ: غَلِيظُ الجِلْدِ، والعَضْبُ: الغليظ الصلب من الثيران^٢، قال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّيُّ جَهْدِ الْكُفَّارِ وَالْمُنْفِقِينَ وَأَعْلَظَ عَلَيْهِمْ﴾ [التوبة: ٧٣] والغلظة عبارة عن شدة الخلق وخشونة الجانب^٣، والمعنى: واشدد عليهم بالجهد والقتال والإرهاب^٤، واستعمل الغلظة والخشونة على الفريقين^٥.

[٤] الغيظ: وهو الغضب، وقيل: هو أشد من الغضب، وقيل: سورت الغضب وأوله^٦. ويقال: فلان تغيظ على فلان، وذلك إذا غضب عليه فعلى صدره. والغيظ: غضب شديد يلزمه إرادة الانتقام^٧. وجعل للنار غضبا على سبيل الاستعارة وإنما عنى شدة التهابها، وفي التنزيل قال تعالى: ﴿إِذَا رَأَتْهُمْ مِنْ مَّكَانٍ بَعِيدٍ سَمِعُوا لَهَا تَغِيْظًا وَزَفِيرًا﴾ [الفرقان: ١٢] والتغيظ: شدة الغيظ، أي: صوتا كصوت المتغيظ لاشتداد

(١) تفسير القرآن العظيم، لابن كثير، ٢٨٢/١.

(٢) انظر: لسان العرب، والمحيط في اللغة، مادة (غضب).

(٣) المنهاج شرح صحيح مسلم، للنووي، ١٦٥/١٥.

(٤) جامع البيان، للطبري، ٢٤٣/١٩.

(٥) عمدة القاري، للعيني، ٣٠٤/٣٢.

(٦) لسان العرب، مادة (غضب).

(٧) مفردات ألفاظ القرآن، للراغب الأصفهاني، ص: ٦١٩.

غليانها^١، وذلك أن تغلي وتفور، ونظير ذلك قوله تعالى: ﴿تَكَادُ تَمَيَّزُ مِنَ الْغَيْظِ﴾ [الملك: ٨]، أي: يكاد ينفصل بعضها من بعض من شدة غيظها على من كفر بالله تعالى^٢، غضبت عليهم لغضب خالقها وقد زاد لهبها لزيادة كفرهم وشهرهم^٣.

[٥] العَضُّ: وهو شدُّ الشيء بالأسنان^٤، وقيل: إذا اغتاط الإنسان عَضَّ يده^٥. وفي التنزيل قوله تعالى: ﴿عَضُّوا عَلَيْكُمُ الْأَنَامِلَ مِنَ الْغَيْظِ قُلْ مُوتُوا بِغَيْظِكُمْ﴾ [آل عمران: ١١٩] وهو كناية عن شدة الغيظ والتحسُّر^٦ مما بهم من الموجدة على على المؤمنين، وأسى على ظهر يسندون إليه لمكاشفتهم العداوة ومناجزتهم المحاربة^٧.

[٦] المراغمة: المراغمة من الرغام ويعبر به عن السخط والغضب، وترغم إذا غضب، وراغمه: أي غاضبه^٨. وفي التنزيل: ﴿وَدَا أَلْتُونِ إِذْ ذَهَبَ مُغَضِبًا﴾ [الأنبياء: ٨٧] أي: ذهب عن قومه غاضباً عليهم ومغاضباً لربه^٩.

(١) لسان العرب، مادة (غضب).

(٢) تفسير القرآن العظيم، ٩٦/٦.

(٣) تيسير الكريم الرحمن، للسعدي، ص: ٦٢٦.

(٤) التحرير والتنوير، لابن عاشور، ٢٠٢/٣.

(٥) جامع البيان، ٥٣٣/١٦.

(٦) التحرير والتنوير، لابن عاشور، مرجع سابق.

(٧) جامع البيان، ١٥٢/٧.

(٨) لسان العرب، مادة (غضب)، والتوقيف، ٣٦٨/١.

(٩) انظر: جامع البيان، ١١٥/١٨.

والخلاصة أنّ معنى الغضب في اللُّغة؛ الشدّة، والغلظة، والسخط، والغيط،
والمراغمة.

ثانياً: معنى الغضب في الاصطلاح:

عرّف العلماء الغضب في الاصطلاح بتعريفات عديدة متقاربة المعاني، من
ذلك:

[١] تعريف الجرجاني، حيث قال: الغضب تَغْيِيرٌ يحصل عند فوران دم القلب
ليحصل عنه التشقّي في الصدر^١.

[٢] وقال الراغب: هو ثوران دم القلب لإرادة الانتقام^٢.

[٣] وقال الرازي: هو حالة تحصل في القلب عند غليان دم القلب وسخونة
المزاج^٣.

[٤] وقال ابن رجب الحنبلي: هو غليان دم القلب طلباً لدفع المؤذي عنه، خشية
وقوعه، أو طلباً للانتقام ممن حصل منه الأذى بعد وقوعه^٤.

[٥] وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: هو الشدّة التي تقوم في النفس التي يقترب بها
غليان دم القلب لطلب الانتقام، وهذا هو الغضب الخاص، والغضب العام هو القوة
الدافعة البغضية^٥.

(١) التعريفات، للجرجاني، ٢٠٩/١.

(٢) مفردات ألفاظ القرآن، ص: ٦٠٨.

(٣) مفاتيح الغيب، ١٤١/١.

(٤) جامع العلوم والحكم، ١٤٧/١.

(٥) مجموع الفتاوى، ٤٣٥/١٥.

[٦] وقال الشيخ الطاهر بن عاشور: هو كيفية تعرض للنفس يتبعها حركة الروح إلى الخارج وثورانها. قال: وقيل: هو انفعال تنشأ عنه كراهية المغضوب عليه وإبعاده وإضراره^١.

ويُلاحظ من خلال التعريفات التي تقدّمت أنّ العلماء (رحمهم الله) لم يفرّقوا بين الغضب ولوازمه وآثاره، وخلطوا بين الماهية والأثر.

قال الشيخ الطاهر بن عاشور: والذي يظهر أن إرادة الانتقام ليست من لوازم ماهية الغضب؛ بحيث لا تنفك عنه، ولكنها قد تكون من آثاره^٢.

وهذا هو الصواب، وكذلك غليان الدم في القلب، وسخونة المزاج، وكراهية المغضوب عليه، كلها من آثار الغضب مثلها في ذلك مثل احمرار العيون، وانتفاخ الأوداج، وعلو الصوت، وكثرة الحركة بالأيدي، كلها انفعالات سببها الغضب، وهي من آثاره، وبها يُعرف.

كما يُلاحظ أنّ شيخ الإسلام قسّم الغضب إلى خاص وعام، فأدخل في العام بعض آثاره التي يُعرف بها، وجعل الخاص ماهية الغضب.

ولعل أقصر هذه التعريفات ما قاله الراغب: هو ثوران دم القلب لإرادة الانتقام. ويمكن أن نُعرّف ماهية الغضب بأنّه: ملكة في النفس تحمل صاحبها على الشدّة والغلظة في التصرف.

(١) التحرير والتنوير، ١/١٩٤، و٨/١٦٢.

(٢) التحرير والتنوير، ١/١٩٤. وانظر في تعريف الغضب: نصوص الغضب في القرآن والسنة، ص: ١٦ وما بعدها.

المبحث الثاني

أنواع الغضب ودرجات الناس فيه

أنواع الغضب:

الأول: الغضب المحمود:

وهو ما كان لله تعالى عندما تُنتهك محارمه، وهذا النوع ثمرة من ثمرات الإيمان، إذ إنَّ الذي لا يغضب في هذا المحل، ضعيف الإيمان، قال تعالى عن موسى (عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام) بعد علمه باتخاذ قومه العجل: ﴿وَلَمَّا رَجَعَ مُوسَىٰ إِلَىٰ قَوْمِهِ غَضْبَانَ أَسِفًا قَالَ بِئْسَمَا خَلَفْتُمُونِي مِنْ بَعْدِي ۖ أَعَجَلْتُمْ أَمْرَ رَبِّكُمْ ۖ وَأَلْقَى الْأَلْوَاحَ وَأَخَذَ بِرَأْسِ أَخِيهِ يَجُرُّهُ إِلَيْهِ ۗ قَالَ ابْنَ أُمَّ إِنَّ الْقَوْمَ اسْتَضَعُّوْنِي وَكَادُوا يَقْتُلُونَنِي فَلَا تُشْمِتْ بِيَ الْأَعْدَاءَ وَلَا تَجْعَلْنِي مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ [الأعراف: ١٥٠].

أما غضب النبي (صلى الله عليه وسلم) فلا يُعرف إلا أن تُنتهك محارم الله تعالى، فعن عائشة (رضي الله عنها) قالت: (ما ضرب رسول الله (صلى الله عليه وسلم) شيئاً قط بيده، ولا امرأة، ولا خادماً، إلا أن يجاهد في سبيل الله، وما نيل منه شيء قط فينتقم من صاحبه إلا أن يُنتهك شيء من محارم الله فينتقم لله عز وجل)'.
ومن ذلك ما رواه عبد الله بن عمرو (رضي الله عنهما) قال: خرج رسول الله (صلى الله عليه وسلم) على أصحابه وهم يختصمون في القدر، فكأنما يفتقأ في وجهه

(١) أخرجه مسلم برقم (٢٣٢٨).

حَبُّ الرُّمَّانِ مِنَ الغَضَبِ، فقال: (بهذا أُمِرْتُمْ؟ أَوْ لِهَذَا خُلِقْتُمْ؟ تضربون القرآن بعضه ببعض، بهذا هلكت الأمم قبلكم)^١.

وما أكثر ما تُنتهك محارم الله تعالى في هذا الزمان علناً وسراً، فكثير من وسائل الإعلام المرئية والمسموعة والمقروءة لا همَّ لها سوى نشر الرذيلة، ومحاربة الفضيلة، وإشاعة الفاحشة، وبث الشبهات، وتزيين المنكر، وإنكار المعروف، والاستهزاء بالدين وشعائره، فهذا كله مما يوجب الغضب لله تعالى، وهو من الغضب المحمود، وعلامة على قوة الإيمان، وهو ثمرة لحفظ الأوطان، وسلامة الأبدان، وتظهر ثمرة الغضب هنا بالأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، والرد على الشبهات، أمَّا السكوت المطبق مع القدرة على التغيير، فسببٌ للهلاك، فعن زينب بنت جحش (رضي الله عنها) أنَّ النبي (صلى الله عليه وسلم) استيقظ من نومه وهو يقول: (لا إله إلا الله، ويلٌ للعرب من شرٍ قد اقترب، فُتِحَ اليوم من ردم يأجوج ومأجوج مثل هذه وخالق بأصبعه وبآلتي تليها) قلت: يا رسول الله أنهلك وفينا الصالحون؟ قال: (نعم إذا كثرت الخبيث)^٢.

وكذلك من الغضب المحمود: الغضب لما يحدث للمسلمين من سفكٍ للدماء، وانتهاكٍ للأعراض، واستباحةٍ للأموال، وتدميرٍ للبلدان بلا حق.

(١) أخرجه أحمد، ١٧٨/٢، وابن ماجه (٨٥) واللفظ له، قال البوصيري: "هذا إسناد صحيح رجاله ثقات" أ.هـ. مصباح الزجاجة، ١٤/١.

(٢) أخرجه البخاري برقم (٣٤٠٢)، ومسلم برقم (٢٨٨٠).

الثاني: الغضب المذموم:

وهو ما كان في سبيل الباطل والشيطان، كالحمية الجاهلية، والغضب بسبب تطبيق الأحكام الشرعية، وانتشار حلق تحفيظ القرآن الكريم، ومعاداة الأمرين بالمعروف والناهين عن المنكر بسبب محاربتهم للذيلة، وكذا الدفاع عن المنكرات كالبرج والسفور، وسفر المرأة بلا محرم، ويظهر ذلك جلياً في كتابات بعض كتّاب الصحف، فتجد أحدهم يغضب بسبب ذلك، ولا همّ له سوى مسابرة العصر!! سواء وافق الشرع المطهر أو خالفه، فالحق عندهم ما وافق هواهم، والباطل ما حدّ من مبتغاهم، قال تعالى: ﴿لَقَدْ أَنْزَلْنَا آيَاتِنَا مُبَيِّنَاتٍ وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ (٤٦) وَيَقُولُونَ ءَأَمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ تَوَلَّى فِرْقًا مِّنْهُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ (٤٧) وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ مُّعْرِضُونَ (٤٨) وَإِنْ يَكُنْ لَهُمُ الْحُكْمُ يَأْتُوا إِلَيْهِ مُذْعِنِينَ (٤٩) أَفِي قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ أَمْ آتَابُوا أَمْ يَخَافُونَ أَنْ يَحْيِفَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ وَرَسُولَهُ ۗ بَلْ أُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ (٥٠) إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ (٥١) وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَخْشَ اللَّهَ الَّذِي يَتَقَاهُ فَاُولَئِكَ هُمُ الْقَائِرُونَ ﴿ [النور: ٤٦-٥٢].

الثالث: الغضب المباح:

وهو الغضب في غير معصية الله تعالى، ولم يتجاوز حدّه، كأن يجهل عليه أحد، وكظمه هنا خيرٌ وأبقى، قال تعالى: ﴿وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ ۗ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٤]، ومما يُذكر هنا أنّ جارية لعلي

بن الحسين جعلت تسكب عليه الماء، فتهيأ للصلاة، فسقط الإبريق من يد الجارية على وجهه، فشجّه، فرفع علي بن الحسين رأسه إليها، فقالت الجارية: إن الله عز وجل يقول: (وَالْكَاطِمِينَ الْغَيْظَ)، فقال لها: قد كظمتُ غيظي. قالت: (وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ)، فقال لها: قد عفا الله عنك. قالت: (وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ)، قال: اذهبي فأنت حرة^١.

قال الشاعر:

وتغضب حتى إذا ما ملكت *** أظمت الرضا وعصيت الغضب^٢

وقال نوح بن حبيب: كنت عند ابن المبارك فألحوا عليه، فقال: هاتوا كتبكم حتى أقرأ، فجعلوا يرمون إليه الكتب من قريب ومن بعيد، وكان رجل من أهل الري يسمع كتاب الاستئذان، فرمى بكتابه، فأصاب صلعة ابن المبارك حرف كتابه فانشق، وسال الدم، فجعل ابن المبارك يعالج الدم حتى سكن، ثم قال: سبحان الله كاد أن يكون قتالاً، ثم بدأ بكتاب الرجل فقرأه^٣.

قال ابن حبان (رحمه الله تعالى): "والخلق مجبولون على الغضب والحلم معاً، فمن غضب وحلم في نفس الغضب، فإن ذلك ليس بمذموم ما لم يخرج غضبه إلى المكروه من القول والفعل، على أن مفارقتة في الأحوال كلها أحمد"^٤.

(١) رواه البيهقي في الشعب (٨٣١٧).

(٢) قرى الضيف، ٤٩/١، بتيمة الدهر، ٤٩/١.

(٣) رواه البيهقي في الشعب، (٨٣٢٠).

(٤) روضة العقلاء، ١٤١. وانظر: الغضب آداب وأحكام، ص: ٤ وما بعدها.

درجات الناس في قوة الغضب:

ورد في السنة النبوية المطهرة بيان أنواع الناس في الغضب ودرجاتهم فيه، فعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ (رضي الله عنه) قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم) يَوْمًا صَلَاةَ الْعَصْرِ بِنَهَارٍ، ثُمَّ قَامَ خَطِيْبًا فَلَمْ يَدْعُ شَيْئًا يَكُونُ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ إِلَّا أَخْبَرَنَا بِهِ، حَفِظَهُ مَنْ حَفِظَهُ، وَنَسِيَهُ مَنْ نَسِيَهُ، وَكَانَ فِيْمَا قَالَ: أَلَا إِنَّ بَنِي آدَمَ خُلِقُوا عَلَى طَبَقَاتٍ شَتَّى... أَلَا وَإِنَّ مِنْهُمْ الْبَطِيءَ الْغَضَبِ سَرِيعَ الْفَيْءِ، وَمِنْهُمْ سَرِيعَ الْغَضَبِ سَرِيعَ الْفَيْءِ، فَتِلْكَ بِتِلْكَ، أَلَا وَإِنَّ مِنْهُمْ سَرِيعَ الْغَضَبِ بَطِيءَ الْفَيْءِ، أَلَا وَخَيْرُهُمْ بَطِيءُ الْغَضَبِ سَرِيعَ الْفَيْءِ، أَلَا وَشَرُّهُمْ سَرِيعَ الْغَضَبِ بَطِيءَ الْفَيْءِ...^١. الحديث.

وفي رواية للإمام أحمد قال: (أَلَا إِنَّ خَيْرَ الرَّجَالِ مَنْ كَانَ بَطِيءَ الْغَضَبِ سَرِيعَ الرِّضَا، وَشَرَّ الرَّجَالِ مَنْ كَانَ سَرِيعَ الْغَضَبِ بَطِيءَ الرِّضَا، فَإِذَا كَانَ الرَّجُلُ بَطِيءَ الْغَضَبِ بَطِيءَ الْفَيْءِ وَسَرِيعَ الْغَضَبِ سَرِيعَ الْفَيْءِ فَإِنَّهَا بِهَا)^٢.
ففي هذا الحديث قُسم الناس بالنسبة للغضب إلى:

أولاً: رجل بَطِيءُ الْغَضَبِ سَرِيعَ الْفَيْءِ، وهو خيرهم؛ لأنه لا يغضب بسهولة ويرجع سريعاً عن غضبه.

ثانياً: رجل سَرِيعَ الْغَضَبِ بَطِيءَ الْفَيْءِ، وهذا شرهم؛ لأنه يغضب بسرعة، وربما غضب لأدنى سبب، وهو مع ذلك لا يرجع سريعاً، وإنما يتعنّت في الخصومة.

ثالثاً: رجل سَرِيعَ الْغَضَبِ سَرِيعَ الْفَيْءِ.

(١) رواه أحمد برقم (١١٥٨٧)، والترمذي برقم (٢١٩١)، والحاكم، ٥٥١/٤، من حديث أبي سعيد الخدري (رضي الله عنه)، من حديث طويل، وقال الترمذي: "حديث حسن صحيح".

(٢) مسند أحمد، طبعة الرسالة، (٢٢٧/١٧)، ١١١٤٣.

رابعاً: رجل بَطِيءُ الْغَضَبِ بَطِيءُ الْفَيْءِ، فهذا والذي سبقه تعادل فيه الأمران، وأمره وسط بين خيرهم وشرهم.
وقسّم بعض العلماء درجات الناس في الغضب باعتبار التفريط والإفراط إلى ثلاث درجات، هي:
الأولى: التفريط: ويكون ذلك بفقد قوة الغضب بالكلية أو بضعفها.

الثانية: الإفراط: ويكون بغلبة هذه الصفة حتى تخرج عن سياسة العقل والدين، ولا تبقى للمرء معها بصيرة ونظر، ولا فكرة ولا اختيار.
الثالثة: الاعتدال: وهو المحمود وذلك بأن ينتظر إشارة العقل والدين^١.

المبحث الثالث

أسباب الغضب وأثاره

أولاً: أسباب الغضب:

بواعث الغضب، وأسبابه كثيرة جداً، والناس متفاوتون فيها، فمنهم من يغضب لأمرٍ تافهٍ لا يغضب غيره له، ومنهم من لا يُستَفَز ولا يغضب سريعاً، وإنما يكون بطيء الغضب جداً، ومن أسباب الغضب ما يأتي:
[١] العُجْب: فالعُجْب بالرأي والمكانة والنسب والمال، سببٌ للعداوة إن لم يُعقل بالدين، وذلك برده ودفعه، فالعُجْب قرين الكِبَر وملازمٌ له، والكِبَر من كبائر الذنوب

(١) انظر: إحياء علوم الدين، ١٧٩/٣. وانظر: الغضب آداب وأحكام، ص: ٤ وما بعدها.

فقد قال النبي (صلى الله عليه وسلم): (لا يدخل الجنة مَنْ في قلبه مثقال ذرّة من كِبْر)^١.

وقال النبي (صلى الله عليه وسلم): (اتمروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر حتى إذا رأيت شحاً مطاعاً، وهوىً متّبِعاً، ودنياً مؤثّرة، وإعجاب كل ذي رأيٍ برأيه؛ فعليك نفسك ودع أمر العوام)^٢.

والإنسان الذي يعجب بنفسه، ينتابه الغضب لأدنى سبب، لأنه يرى نفسه أفضل من غيره، ولهذا فقد كان السلف يُحذّرون من أسباب العُجب، ولو لم تكن مباشرة، فعن سليم بن حنظلة قال: بينا نحن حول أبي بن كعب نمشي خلفه، إذ رآه عمر فعلاه بالدرة، فقال: انظر يا أمير المؤمنين ما تصنع؟ فقال: "إنّ هذا ذلة للتابع وفتنة للمتبع"^٣.

وجاء أنّ يحيى بن زكريا لقي عيسى بن مريم (صلى الله عليهما وسلم) فقال: أخبرني بما يُقرب من رضا الله، وما يُبعد من سخط الله؟ فقال: "لا تغضب". قال: الغضب ما يبدأه وما يعيده؟ قال: "التعزز والحمية والكبرياء والعظمة"^٤.

[٢] المرء والجدل: قال عبد الله بن الحسين: "المرء رائد الغضب فأخزى الله عقلا يأتيك به الغضب"^١.

(١) رواه مسلم برقم (٩١) من حديث ابن مسعود (رضي الله عنه).

(٢) رواه أبو داود برقم (٤٣٤١)، والترمذي برقم (٣٠٥٨) من حديث أبي ثعلبة الخشني (رضي الله عنه)، وقال "حسن غريب"، وصححه ابن حبان برقم (٣٨٥).

(٣) رواه ابن أبي الدنيا في التواضع (٥١)، كما رواه الدارمي (٥٢٧)، والخطيب في الجامع (٩٢٥) من قول سعيد بن جبیر.

(٤) الزهد (٤٤).

وللمراء آفات كثيرة منها الغضب، لهذا فقد نهى الشارع عنه، قال النبي (صلى الله عليه وسلم): (أنا زعيم بيت في ريبض الجنة لمن ترك المراء وإن كان محققاً)^٢.
 [٣] المزاح: إن المزاح بدؤه حلاوة، لكن آخره عداوة يحتد منه الرجل الشريف، ويجترئ بسخفه السخيف^٣. وهو من أسباب جلب الغضب لما يصدر فيه من الأقوال.

فتجد بعض المكثرين من المزاح يتجاوز الحد المشروع منه، إما بكلام لا فائدة منه، أو بفعل مؤذ قد ينتج عنه ضرر بالغ، ثم يزعم بعد ذلك أنه كان يمزح؛ لذا قال النبي (صلى الله عليه وسلم): (لا يأخذن أحدكم متاع صاحبه جاداً ولا لاعباً)^٤.
 وقال أبو هقان:

مازح صديقك ما أحب مزاحا *** وتوق منه في المزاح مزاحا
 فلربما مزح الصديق بمزحة *** كانت لباب عداوة مفتاحا
 وذكر خالد بن صفوان المزاح فقال: "يَصُكُّ أَحَدَكُمْ صَاحِبَهُ بِأَشَدِّ مِنَ الْجَنْدَلِ،
 وَنُشَقُّهُ أَحْرَقَ مِنَ الْخَرْدَلِ، وَيُفْرَغُ عَلَيْهِ أَحْرَّ مِنَ الْمَرْجَلِ ثُمَّ يَقُولُ: إِنَّمَا كُنْتُ
 أَمَازِحَكَ".

(١) البيان والتبيين، ٢٠٨/١.

(٢) رواه أبو داود برقم (٤٨٠٠) من حديث أبي أمامة (رضي الله عنه).

(٣) أدب الدنيا والدين، ٣٠٩/.

(٤) رواه أحمد، ٢٢١/٤، وأبو داود (٥٠٠٣)، والترمذي (٢١٦٠)، من حديث يزيد بن سعيد (رضي الله عنه)، وقال الترمذي: "حسن غريب".

قال محمود الوراق^١:

تَلَقَّى الْفَتَى أَخَاهُ وَخَدْنَهُ *** فِي لَحْنِ مَنْطِقِهِ بِمَا لَا يُعْتَفَرُ
وَيَقُولُ كُنْتُ مِمَّا زَحَاً وَمَلَا عِبَاً *** هَيْهَاتَ نَارِكَ فِي الْحَشَا تَتَسَعَّرُ
أَلْهَيْتَهَا وَطَفَقَتْ تَضْحَكُ *** لَاهِيَاً مِمَّا بِهِ وَفُؤَادَهُ يَتَفَطَّرُ
أَوْ مَا عَلِمْتَ وَمِثْلَ جَهْلِكَ يُتَّقَى *** أَنْ الْمَزَاحَ هُوَ السَّبَابُ الْأَكْبَرُ

وقال عمر بن عبد العزيز (رحمه الله تعالى): "إِيَّاكَ وَالْمَزَاحَ، فَإِنَّهُ يَجْرُ الْقُبَيْحَ،
وَيُورِثُ الضَّغِينَةَ". واحذر مما زحاً تعود عداوةً، إِنَّ الْمَزَاحَ عَلَى مَقْدَمَةِ الْغَضَبِ^٢.

وقال ميمون بن مهران (رحمه الله تعالى): "إِذَا كَانَ الْمَزَاحُ أَمَامَ الْكَلَامِ، كَانَ
آخِرَهُ اللَّطْمَ وَالشَّتَامَ".

[٤] بداءة اللسان وفحشه: بشتيم أو سب أو تعبير، مما يوغل الصدور، ويشير
الغضب، وقد قال النبي (صلى الله عليه وسلم): (إِنَّ اللَّهَ يَبْغِضُ الْفَاحِشَ الْبِذِيءَ)^٣.
[٥] الغدر وشدة الحرص على فضول المال والجاه: قال الغزالي (رحمه الله تعالى):
"ومن أشد البواعث عليه عند أكثر الجهال؛ تسميتهم الغضب شجاعة ورجولية وعزة
نفس وكبر همة"^٤.

(١) الآداب الشرعية، لابن مفلح، ٢/٢٢١.

(٢) رواه ابن أبي شيبة، ٧/٢٤٣.

(٣) أخرجه الترمذي (٢٠٠٣)، وابن حبان (٥٦٩٣)، من حديث أبي الدرداء (رضي الله عنه)، وقال الترمذي:
"حسن صحيح".

(٤) إحياء علوم الدين، ٣/١٧٣.

ثانياً: بعض آثار الغضب:

يعتبر الغضب من أسوأ الأمراض النفسية والأدواء القلبية التي تؤثر على سلوك الإنسان وتصرفه؛ تفقده التوازن العقلي والنفسي، ويكون دماغه إذا غضب ككهفٍ اضطرمت فيه نازٌ فتكاثف الدخان وغطى على بصيرته وعقله، فلا يرى خيراً، ولا يسمع وعظماً، ولا يلتفت إلى نصح.

وأشمل وصف لحالة الغضب وما يتركه من أثر، قول النبي (صلى الله عليه وسلم): (إِنَّ الْعُضْبَ جَمْرَةٌ فِي قَلْبِ ابْنِ آدَمَ تَتَوَقَّدُ، أَلَمْ تَرَوْا إِلَى حُمْرَةِ عَيْنَيْهِ، وَانْتِفَاحِ أَوْدَاجِهِ، فَإِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ ذَلِكَ، فَلْيَجْلِسْ، أَوْ قَالَ: فَلْيَلْصِقْ بِالْأَرْضِ)^١.

أقبل رجلٌ من الصحابة (رضوان الله عليهم) ونفسه متشوقة، وأذنه صاغية، وفؤاده متطلع. أقبل إلى أين؟ ومشى إلى من؟ وبتطلع إلى من؟ أقبل إلى النبي (صلى الله عليه وسلم)، إلى المعلم الأعظم، والمرتبّي الأكمل، إلى من أوتي جوامع الكلم، يريد منه موعظة بليغة، ووصية جامعة، وكلمة نافعة، فواجهه في أدب واحترام، وتطلع وترقّب، يا رسول الله أوصني، قال: لا تغضب. استمع الرجل وهو لا زال حانياً رأسه، مصغياً سمعه، يريد أن يسمع بقية الوصية وتكملة الموعظة، فإذا بالنبي (صلى الله عليه وسلم) يقف عندها ولا يزيد عليها شيئاً، فكرر الرجل طلبه مرةً أخرى، يا رسول الله أوصني، قال (لا تغضب) فردّد مراراً قال (لا تغضب)^٢.

هنيئاً لمن امتثل هذه الوصية وعمل بها، ولا شك أنّها وصية موجزة، وموعظة مختصرة، ولكنها جامعة مانعة ومفيدة لجميع المسلمين، وهي تدل على أنّ الغضب

(١) أخرجه أحمد (١١٥٨٧)، والترمذي (٢١٩١)، والحاكم، ٥٥١/٤، من حديث أبي سعيد الخدري (رضي الله عنه)، من حديث طويل، وقال الترمذي: "حديثٌ حسنٌ صحيح".

(٢) أخرجه البخاري برقم (٥٧٦٥) من حديث أبي هريرة (رضي الله عنه).

جماع الشر، وأنه يؤثر تأثيراً مباشراً على سلوك الإنسان وتصرفاته، وتدل على أن التحرز منه، جماع الخير، ومفتاح النجاة.

قال الشيخ عبد الرحمن السعدي (رحمه الله تعالى): "هذا الرجل ظن أنها وصية بأمر جزئي، وهو يريد أن يوصيه النبي (صلى الله عليه وسلم) بكلام كلي، ولهذا ردّد، فلما أعاد عليه النبي (صلى الله عليه وسلم)، عرف أن هذا كلام جامع، وهو كذلك. فإن قوله: (لا تغضب)، يتضمّن أمرين عظيمين: أحدهما: الأمر بفعل الأسباب، والتمرن على حسن الخلق، والحلم والصبر، وتوطين النفس على ما يصيب الإنسان من الخلق، من الأذى القولي والفعلي. فإذا وُفق لها العبد، وورد عليه وارد الغضب، احتمله بحسن خلقه، وتلقاه بحلمه وصبره، ومعرفته بحسن عواقبه، فإن الأمر بالشيء أمر به، وبما لا يتم إلا به، والنهي عن الشيء أمر بضده، وأمر بفعل الأسباب التي تعين العبد على اجتناب المنهي عنه، وهذا منه.

والثاني: الأمر (بعد الغضب) أن لا ينفذ غضبه، فإن الغضب غالباً لا يتمكّن الإنسان من دفعه وردّه، ولكنه يتمكن من عدم تنفيذه، فعليه إذا غضب أن يمنع نفسه من الأقوال والأفعال المحرّمة التي يقتضيها الغضب، فمتى منع نفسه من فعل آثار الغضب الضارة، فكأنه في الحقيقة لم يغضب، وبهذا يكون العبد كامل القوة العقلية، والقوة القلبية"^١.

قال ابن تيمية (رحمه الله تعالى): "ما تجرّع عبداً جرعةً أعظم من جرعة حلم عند الغضب، وجرعة صبر عند المصيبة؛ وذلك لأن أصل ذلك هو الصبر على المؤلم، وهذا هو الشجاع الشديد الذي يصبر على المؤلم، والمؤلم إن كان مما يمكن دفعه آثار؛ الغضب، وإن كان مما لا يمكن دفعه؛ آثار الحزن، ولهذا يحمرّ الوجه عند

(١) بهجة قلوب الأبرار، ١٣٦.

الغضب لثوران الدم عند استشعار القدرة، ويصفر عند الحزن لغور الدم عند استشعار العجز"^١.

وللغضب كثير من الآثار العظيمة، والمضار الجسيمة التي تمتد لتشمل جميع جوانب الحياة الفردية والاجتماعية، والجسمية والنفسية، وكذلك الحياة الفكرية^٢. [١] فمن آثاره الفردية: أنه يُفقد الإنسان صوابه، ويسلبه عقله، ويدفعه إلى السب والشتم والسخرية، والتلفظ بالألفاظ البذيئة، والسلوك المشين، والتصرفات الطائشة، والمجانبة للصواب، والانتقام من الآخرين، مما يسبب له الحسرة والندامة فيما بعد. ولذلك قال النبي (صلى الله عليه وسلم): (لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرَعَةِ إِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ)^٣.

[٢] ومن آثاره الاجتماعية ومضاره التي تنتشر وتشيع في المجتمع، أنه يولد الحقد في القلوب، وإضرار السوء للناس، وهذا ربما أدّى إلى إيذاء المسلمين وهجرهم، ومزيد الشماتة بهم عند المصيبة، وهكذا تثور العداوة والبغضاء بين الأصدقاء، وتنقطع الصلة بين الأقرباء، فتفسد الحياة، وتنهار المجتمعات، وتندمر به الأسر، وتمزق به البيوت، وتتقطع به الأرحام، وتشتعل به الفتن، وتقوم بسببه المحن، وتُززع بفعله الإحن، وتُرمل به النساء، وتُراق به الدماء.

ولذلك كثرت في المجتمعات الخصومات، وعظمت الشكايات، وتفككت أعداد من الأسر، وتمزقت فئام من الأواصر، وكثر الطلاق، وعظم الفراق، واستشرى الشقاق، وأغلب ذلك بأسباب الغضب وهو من أعظم آثاره في المجتمعات.

(١) الاستقامة، ٢/٢٧٢.

(٢) انظر: لا تغضب، تعريف الغضب ومضاره، موسى إبراهيم، ص: ٥ وما بعدها بتصرف.

(٣) أخرجه البخاري برقم (٦١١٤)، ومسلم برقم (٢٦٠٩)، من حديث أبي هريرة (رضي الله عنه).

ولذلك امتدح الله تعالى عباده المؤمنين الذين يملكون أنفسهم عند الغضب لما يترتب على ذلك من مصالح عظيمة في الفرد والجماعة، فقال تعالى:

﴿وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٤].

[٣] ومن آثار الغضب الجسمية والنفسية: أنه يحدث هيجاناً حاداً عند الإنسان ينتج عنه إحمراز في الوجه بل وفي العيون، وانتفاخ في الأوداج، وخفقان في القلب، وزيادة في النبض، وتتابع في الأنفاس، وذهاب للشعور والإدراك، وعدم وعي بالتصرفات. فهو نازٍ في الفؤاد، وجمرة في القلب، وشرارٌ في العين، وحمرة في الوجه، وتوترٌ في الأعصاب، وانتفاخ في الأوداج، وحمقٌ في التصرف، ومسارةٌ للانتقام بلا وعي أو إدراك.

وثبت علمياً أن للغضب آثاراً على صحة وسلامة الإنسان التي منها: التعرض لارتفاع ضغط الدم، وارتفاع سرعة خفقان القلب مما يؤدي إلى إجهاده، وإذا تعرض القلب إلى التوتر الشديد نتيجة الغضب، فهذا من الخطورة بمكان حيث يتسبب في الإصابة بالأزمات القلبية، وانفجار شرايين المخ، والإصابة بالجلطة القلبية، وهي من الأمراض الخطيرة التي ربما أودت بحياة الإنسان^١.

[٤] وللغضب تأثيرات سيئة على الجانب الفكري عند الإنسان، إذ إن الانفعال الشديد يعطل التفكير، ويشل العقل بحيث يصبح الإنسان غير قادر على التفكير السليم أو إصدار قرارات غير سليمة، وبذلك يفقد الإنسان أهم وظائفه التي تميز بها وهي الاتزان العقلي. وهذا معناه أن الإنسان الغاضب غير قادر في الغالب على ضبط

(١) انظر: لا تغضب، تعريف الغضب ومضاره، موسى إبراهيم، ص: ٧ وما بعدها "بتصرف".

نفسه، والتحكُّم في تصرفاته، نتيجة لقوة غضبه، وشدة انفعاله، وذهاب عقله، وضعف تفكيره.

ولذلك منع النبي (صلى الله عليه وسلم) أن يقضي القاضي وهو غضبان، لكون الغضب يؤثر على تفكيره واصدار حكمه، فعن أبي بكر (رضي الله عنه) قال: سَمِعْتُ النَّبِيَّ (صلى الله عليه وسلم) يَقُولُ: (لَا يَقْضِيَنَّ حَكْمَ بَيْنَ اثْنَيْنِ وَهُوَ غَضْبَانٌ)¹.

الفصل الثاني

موجبات غضب النبي (صلى الله عليه وسلم) فيما يتعلق بانتهاك

حرمة الله تعالى

المبحث الأول

انتهاك حرمة الله تعالى فيما يتعلق بالخلق

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ تَقُولُ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم) وَقَدْ سَتَرْتُ سَهْوَةً لِي بِقِرَامٍ فِيهِ تَمَائِيلٌ، فَلَمَّا رَأَهُ هَتَكَهُ وَتَلَوْنَ وَجْهَهُ وَقَالَ: (يَا عَائِشَةُ أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يُضَاهُونَ بِخَلْقِ اللَّهِ). قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقَطَعْنَا فَجَعَلْنَا مِنْهُ وِسَادَةً أَوْ وِسَادَتَيْنِ. هذا لفظ مسلم.

ولفظ البخاري: عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، زَوْجِ النَّبِيِّ (صلى الله عليه وسلم) أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا اشْتَرَتْ نُمُرْقَةً فِيهَا تَصَاوِيرٌ، فَلَمَّا رَأَاهَا رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم) قَامَ عَلَى الْبَابِ فَلَمْ يَدْخُلْ، فَعَرَفَتْ فِي وَجْهِهِ الْكُرَاهِيَّةَ، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ، مَاذَا أَدْنَبْتُ؟ قَالَ: مَا بَالُ هَذِهِ

(١) أخرجه البخاري برقم (٧١٥٨)، ومسلم برقم (١٧١٧).

التُّمْرِقَةَ؟ فَقَالَتْ: اشْتَرَيْتُهَا لِتَقْعُدَ عَلَيْهَا وَتَوَسَّدَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم): إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّورِ يُعَذِّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَيُقَالُ لَهُمْ: أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ. وَقَالَ: إِنَّ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ الصُّورُ لَا تَدْخُلُهُ الْمَلَائِكَةُ).

وفي لفظ للبخاري: عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ (صلى الله عليه وسلم) وَفِي الْبَيْتِ قِرَامٌ فِيهِ صُورٌ، فَتَلَوْنَ وَجْهَهُ ثُمَّ تَنَاوَلَ السِّتْرَ فَهَتَكَهُ، وَقَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ (صلى الله عليه وسلم): مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يُصَوِّرُونَ هَذِهِ الصُّورَ.

وفي رواية: كَانَ قِرَامٌ لِعَائِشَةَ سَتَرَتْ بِهِ جَانِبَ بَيْتِهَا، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ (صلى الله عليه وسلم): (أَمِيطِي عَنِّي، فَإِنَّهُ لَا تَزَالُ تَصَاوِرُهُ تَعْرِضُ لِي فِي صَلَاتِي).

وفي رواية لمسلم: قَالَتْ دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم) وَأَنَا مُتَسَتِّرَةٌ بِقِرَامٍ فِيهِ صُورَةٌ فَتَلَوْنَ وَجْهَهُ ثُمَّ تَنَاوَلَ السِّتْرَ فَهَتَكَهُ ثُمَّ قَالَ: (إِنَّ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يُشَبِّهُونَ بِخَلْقِ اللَّهِ).

وفي رواية للبخاري: (هَتَكَهُ وَقَالَ: أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يُضَاهَوْنَ بِخَلْقِ اللَّهِ).

وَعَنْ أَبِي طَلْحَةَ (رضي الله عنه)، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ (صلى الله عليه وسلم): (لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا تَصَاوِيرٌ).

(١) أخرجه البخاري، كتاب الأدب، باب ما يجوز من الغضب والشدة لأمر الله، بالأرقام (٥٩٥٤)، (٥٩٦١) و(٦١٠٩). ومسلم، كتاب اللباس، باب لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب ولا صورة، بالأرقام (٥٦٤٧)، (٥٦٥٠).

(٢) أخرجه البخاري (٥٩٤٩).

وفي رواية عن أبي هريرة (رضي الله عنه)، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم) يَقُولُ فِي الْحَدِيثِ الْقُدْسِيِّ: (وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِي، فَلْيَخْلُقُوا حَبَّةً، وَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً)^١.

عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم) قَالَ: (إِنَّ الَّذِينَ يَصْنَعُونَ هَذِهِ الصُّورَ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يُقَالُ لَهُمْ: أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ)^٢.

عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ، فَجَعَلَ يُفْتِي وَلَا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم)، حَتَّى سَأَلَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: إِنِّي رَجُلٌ أَصَوَّرُ هَذِهِ الصُّورَ. فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ: اذْنَهُ. فَذَنَا الرَّجُلُ. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم) يَقُولُ: (مَنْ صَوَّرَ صُورَةً فِي الدُّنْيَا كَلَّفَ أَنْ يَنْفَخَ فِيهَا الرُّوحَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَيْسَ بِنَافِخٍ)^٣.

عن أبي هريرة (رضي الله عنه)، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم) يَقُولُ: (قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ "وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ خَلْقًا كَخَلْقِي؟ فَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً، أَوْ لِيَخْلُقُوا حَبَّةً، أَوْ لِيَخْلُقُوا شَعِيرَةً")^٤.

(١) أخرجه البخاري برقم (٥٩٥٣)، ومسلم برقم (٢١١١).

(٢) أخرجه البخاري برقم (٥٩٥١)، ومسلم برقم (٢١٠٨).

(٣) أخرجه مسلم برقم (٢١٠٩).

(٤) أخرجه مسلم برقم (٢١١١).

الدراسة الموضوعية:

أولاً: شرح الألفاظ:

قوله: (نمرقة) النمرقة، بضم النون والراء وكسرهما: الوسادة، وقيل: المرفقة. ويقال: نمرق. ويدل عليه قولها: "اشتريتها لك لتوسدها وتقعد عليها"، وقال الله تعالى: ﴿وَمَارِقٌ مَّصْفُوفَةٌ﴾ [الغاشية: ١٥].

قولها: (وقد سترت سهوة لي بقرام فيه تماثيل)، قال الأصمعي: "السهوة كالصفة تكون بين البيت، وقال غيره: السهوة شبيهة بالرف أو بالطاق يوضع فيه الشيء، قال أبو عبيد: وسمعت غير واحد من أهل اليمن يقولون: السهوة عندنا بيت صغير منحدر في الأرض، وسمكه مرتفع من الأرض شبيهة بالخزانة الصغيرة يكون فيها المتاع، قال وهذا عندي أشبه ما قيل في السهوة.

وقول عائشة: (اشترت نمرقة فيها تصاوير)؛ قال القرطبي: يجوز أن تكون أرادت بالنمرقة هنا: الستر الذي تقدم ذكره، وسمته: نمرقة؛ لأنه آل أمره إلى النمرقة، كما يُسمى العنب خمراً بمآله. والنمارق في أصل الوضع: الوسائد، والمرافق، غير أن هذا التأويل يبعده قولها في بقية الخبر، لما قال لها النبي (صلى الله عليه وسلم): (ما بال هذه النمرقة؟) فقالت مجيبة: اشتريتها لك، تقعد عليها، وتوسدها. فهذا يصرح بأن هذه النمرقة غير الستر، وأن هذا حديث آخر غير ذلك، وحينئذ يُستفاد منه: أن الصور لا يجوز اتخاذها في الثياب، وإن كانت ممتهنة، وهو أحد القولين.

(١) مصادر شرح الحديث، انظر: التمهيد (٥١/١٦)، المفهم للقرطبي (١٠٨/١٧)، المعلم بفوائد مسلم للمازري (١٣٦/٣)، إكمال المعلم بفوائد مسلم لعياض (٦٣٢/٦)، شرح النووي على مسلم (٨٤/١٤)، فتح الباري لابن حجر (٣٨٠/١٠)، عمدة القاري (٩٦/٤) و(٢٢٤/١١) و(٧٠/٢٢)، وانظر: غريب الحديث، ١/ ١٧٨.

قَوْلُهَا: (بِقِرَامٍ)، القِرَامُ هُوَ سِتْرٌ رَقِيقٌ مِنْ صُوفٍ ذُو أَلْوَانٍ. وَقِيلَ: القِرَامُ: صُوفٌ غَلِيظٌ جَدًّا يُفْرَشُ فِي الْهُودِجِ. وَقِيلَ: هُوَ ثُوبٌ مِنْ صُوفٍ مَلُونٌ، فَإِذَا خِيَطَ صَارَ كَأَنَّهُ بَيْتٌ. وَقِيلَ: هُوَ السِّتْرُ الرَّقِيقُ وَرَاءَ السِّتْرِ الْغَلِيظِ عَلَى الْهُودِجِ وَغَيْرِهِ. وَالْجَمْعُ: قُرْمٌ وَقُرُومٌ.

قَوْلُهَا: (فَلَمْ يَدْخُلْ)، فَعَرَفْتُ الْكِرَاهِيَةَ فِي وَجْهِهِ) وَفِي رِوَايَةٍ: (فَتَلَوْنَ وَجْهَهُ) هَذَا مِنْ أَثَرِ الْغَضَبِ عَلَى النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) مِنْ هَذَا الْفِعْلِ.

قَوْلُهُ: (الصُّورُ)، جَمْعُ صُورَةٍ، وَالصُّورَةُ تَرِدُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ عَلَى ظَاهِرِهَا وَعَلَى مَعْنَى حَقِيقَةِ الشَّيْءِ وَهَيْئَتِهِ، وَعَلَى مَعْنَى صِفَتِهِ. يُقَالُ: صُورَةُ الْفِعْلِ كَذَا وَكَذَا، أَيْ هَيْئَتُهُ، وَصُورَةُ الْأَمْرِ كَذَا وَكَذَا: أَيْ صِفَتُهُ.

قال ابن حجر: "قَوْلُهُ بَابُ التَّصَاوِيرِ"، جَمْعُ تَصْوِيرٍ بِمَعْنَى الصُّورَةِ، وَالْمُرَادُ بَيَانُ حُكْمِهَا مِنْ جِهَةٍ مُبَاشِرَةٍ صَنَعَتْهَا ثُمَّ مِنْ جِهَةٍ اسْتَعْمَالِهَا وَاتَّخَاذِهَا".

قَوْلُهُ: (تَمَثَّلَ) جَمْعُ تَمَثَّلَ وَهُوَ اسْمٌ مِنَ التَّمَثَّلِ، يُقَالُ تَمَثَّلَ بِالتَّخْفِيفِ وَالتَّثْقِيلِ إِذَا صَوَّرَ مِثْلًا، وَقِيلَ: لَا فَرْقَ بَيْنَ الصُّورَةِ وَالتَّمَثَّلِ، وَالصَّحِيحُ أَنَّ بَيْنَهُمَا فَرْقًا؛ وَهُوَ أَنَّ الصُّورَةَ تَكُونُ فِي الْحَيَوَانَ، وَالتَّمَثَّلُ يَكُونُ فِيهِ وَفِي غَيْرِهِ. وَقِيلَ: التَّمَثَّلُ مَا لَهُ جَرْمٌ وَشَخْصٌ، وَالصُّورَةُ مَا كَانَ رَقْمًا أَوْ تَرْوِيقًا فِي ثُوبٍ أَوْ حَائِطٍ. قَوْلُهُ: (هَتَكَهُ) أَيْ نَزَعَهُ وَقَدْ وَقَعَ فِي رِوَايَةٍ (فَأَمْرِي أَنْ أَنْزَعَهُ فَنَزَعْتُهُ).

قَوْلُهُ: (أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يُضَاهُونَ بِخَلْقِ اللَّهِ) وَفِي رِوَايَةٍ: (الَّذِينَ يُشَبِّهُونَ بِخَلْقِ اللَّهِ)، أَيْ يُشَبِّهُونَ مَا يَصْنَعُونَهُ بِمَا يَصْنَعُهُ اللَّهُ.

قَوْلُهُ: (إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمَصُورُونَ)، وَفِي رِوَايَةٍ: (أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا عِنْدَ اللَّهِ) وَمَعْنَى (عِنْدَ اللَّهِ) أَيْ فِي حُكْمِ اللَّهِ تَعَالَى.

فَإِنْ قِيلَ: هُنَا إِشْكَالٌ وَهُوَ كَوْنُ الْمَصُورِ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا مَعَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ﴾ [غافر: ٤٦] فَإِنَّهُ يَفْتَضِي أَنْ يَكُونَ الْمَصُورُ أَشَدَّ عَذَابًا مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ.

قَالَ الْقُرْطُبِيُّ: "إِنَّ النَّاسَ الَّذِي أَضِيفَ إِلَيْهِمْ أَشَدُّ، لَا يُرَادُ بِهِمْ كُلُّ النَّاسِ، بَلْ بَعْضُهُمْ، وَهَمُّ الَّذِينَ شَارَكُوا فِي الْمَعْنَى الْمَتَوَعَّدِ عَلَيْهِ بِالْعَذَابِ، فَفِرْعَوْنُ أَشَدُّ النَّاسِ الَّذِينَ ادْعَوْا الْإِلَهِيَّةَ عَذَابًا، وَمَنْ يَفْتَدِي بِهِ فِي ضَلَالَةٍ كَفَرَهُ أَشَدَّ عَذَابًا مِمَّنْ يَفْتَدِي بِهِ فِي ضَلَالَةٍ فَسَقَهُ، وَمِنْ صُورِ صُورَةِ ذَاتِ رُوحٍ لِلْعِبَادَةِ أَشَدَّ عَذَابًا مِمَّنْ يَصُورُهَا لَا لِلْعِبَادَةِ"^١.

قال النووي: "وأما رواية: (أشدَّ عذاباً) فقيل: هي محمولة على من فعل الصورة لثعبند وهو صناع الأصنام ونحوها، فهذا كافر وهو أشدَّ عذاباً. وقيل: هي فيمن قصد المعنى الذي في الحديث من مضاهاة خلق الله تعالى، واعتقد ذلك، فهذا كافر له من أشدَّ العذاب ما للكفار، ويبدأ عذابه بزيادة فبح كفره. فأما من لم يقصد بها العبادة ولا المضاهاة، فهو فاسق صاحب ذنب كبير، ولا يكفر كسائر المعاصي"^٢.
قوله: (أحيوا)، أمر تعجيز من الأحياء.

قوله: (ما خلقتم)، أي: صورتم كصورة الحيوان.

قال ابن بطال: "قال المهلب: إن قال قائل: كيف أدخل البخاري حديث ابن عباس في باب من لعن المصور، وليس ذلك في الحديث؟ قيل: وجه ذلك (والله أعلم) أن اللعن في لغة العرب؛ الإبعاد من رحمة الله بالعذاب، ومن كلفه الله بنفخ الروح فيما صور وهو لا يقدر على ذلك أبداً، فقد أبعد الله من رحمته، فأين أكثر

(١) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، (١٧/ ١٠٩).

(٢) شرح النووي على مسلم (٩٠/١٤).

من هذا اللعن؟ قال الطبري: "وفى قوله (عليه السلام): (من صور صورة كُلفَ أن ينفخ فيها الروح) دليلٌ بين أن الوعيد إنما جاء في تصوير ما له روح من الحيوان، وأما تصوير الشجر والجمادات، فليس بداخل في معنى الحديث"^١.

قوله: (لا تدخله الملائكة) أي: غير الحفظة. وقيل: ملائكة الوحي. وأما الحفظة فلا تُفارقة إلا عند الجماع والخلاء.

قوله: (لا تدخل الملائكة) ظاهره العموم، وقيل يستثنى من ذلك الحفظة؛ فإنهم لا يفارقون الشخص في كل حالة. قال القرطبي: كذا قال بعض علمائنا والظاهر العموم والمخصص يعني الدال على كون الحفظة لا يمتنعون من الدخول ليس نصًا. قال ابن حجر: ويؤيده أنه من الجائز أن يطلعهم الله تعالى على عمل العبد ويسمعهم قوله وهم بباب الدار التي هو فيها.

قوله: (بيتا فيه صورة) قال الخطابي: والصورة التي لا تدخل الملائكة البيت الذي هي فيه ما يحرم اقتناؤه؛ وهو ما يكون من الصور التي فيها الروح مما لم يقطع رأسه أو لم يمتهن.

وقوله: (ذهب يخلق كخلقي) أي قصد، وقوله: (كخلقي) أي يصنع ويقدر كخلقي في الصورة. والتشبيه في فعل الصورة وحدها لا من كل الوجوه.

وقوله: (فليخلقوا حبةً وليخلقوا ذرةً) المراد بالحبة حبة القمح بقربته ذكر الشعير أو الحبة أعم والمراد بالذرة التملة، والغرض تعجيزهم تارة بتكليفهم خلق حيوان وهو أشد وأخرى بتكليفهم خلق جماد وهو أهون ومع ذلك لا قدرة لهم على ذلك.

(١) شرح صحيح البخاري، لابن بطال (١٨٣/٩).

قَوْلُهُ: (كُلَّفَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ وَلَيْسَ بِنَافِخٍ) قَالَ الْكِرْمَانِيُّ: ظَاهِرُهُ أَنَّهُ مِنْ تَكْلِيفٍ مَا لَا يُطَاقُ. قَالَ ابْنُ حَجْرٍ: وَلَيْسَ كَذَلِكَ وَإِنَّمَا الْقَصْدُ طَوْلُ تَعْدِيهِ وَإِظْهَارُ عَجْزِهِ عَمَّا كَانَ تَعَاطَاهُ وَمُبَالَغَةٌ فِي تَوْبِيخِهِ وَبَيَانُ فُجْحِ فِعْلِهِ.

قال ابن بطال: من هنا رأى ابن عباس: أن تصوير ما ليس له روح يجوز هو والاكتساب به. وهو مذهب جمهور السلف، والخلف. وخالفهم في ذلك مجاهد فقال: لا يجوز تصوير شيء من ذلك كله، سواء كان له روح، أو لم يكن؛ متمسكاً في ذلك بقول الله تعالى: (ومن أظلم ممن ذهب يخلق خلقاً كخلقى، فليخلقوا ذرة، وليخلقوا حبة، وليخلقوا شعيرة). فعمّ بالذم، والتهديد، والتقيح كل من تعاطى تصوير شيء مما خلقه الله تعالى^١.

قال ابن حجر: "فَإِنَّ فِي ذِكْرِ الدَّرَّةِ إِشَارَةً إِلَى مَا لَهُ رُوحٌ، وَفِي ذِكْرِ الشَّعِيرَةِ إِشَارَةٌ إِلَى مَا يَنْبُتُ مِمَّا يُؤْكَلُ، وَأَمَّا مَا لَا رُوحَ فِيهِ وَلَا يُثْمَرُ فَلَا تَقَعُ الْإِشَارَةُ إِلَيْهِ"^٢. وَقَوْلُهُ: (لَيْسَ بِنَافِخٍ) أَي لَا يُمَكِّنُهُ ذَلِكَ، فَيَكُونُ مُعَذِّباً دَائِماً. وَيُقَالُ لِلْمُصَوِّرِينَ: (أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ) وَأَنَّهُ أَمْرٌ تَعَجِيزٌ.

قال ابن حجر: وَقَدْ اسْتَشْكَلَ هَذَا الْوَعِيدُ فِي حَقِّ الْمُسْلِمِ فَإِنَّ وَعِيدَ الْقَاتِلِ عَمْدًا يَنْقَطِعُ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ مَعَ وُرُودِ تَخْلِيدِهِ بِحَمْلِ التَّخْلِيدِ عَلَى مُدَّةٍ مَدِيدَةٍ، وَهَذَا الْوَعِيدُ أَشَدُّ مِنْهُ لِأَنَّهُ مُعَيَّنٌ بِمَا لَا يُمَكِّنُ، وَهُوَ نَفْخُ الرُّوحِ، فَلَا يَصِحُّ أَنْ يُحْمَلَ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ أَنَّهُ يُعَذِّبُ زَمَانًا طَوِيلًا ثُمَّ يَتَخَلَّصُ وَالْجَوَابُ أَنَّهُ يَتَعَيَّنُ تَأْوِيلَ الْحَدِيثِ عَلَى أَنَّ

(١) شرح صحيح البخاري، لابن بطال (١٧٩/٩).

(٢) فتح الباري، لابن حجر (٣٩٥/١٠).

الْمُرَادُ بِهِ الرَّجْرُ الشَّدِيدُ بِالْوَعِيدِ بِعِقَابِ الْكَافِرِ لِيَكُونَ أَبْلَغُ فِي الْإِرْتِدَاعِ وَظَاهِرُهُ غَيْرُ مُرَادٍ وَهَذَا فِي حَقِّ الْعَاصِي بِذَلِكَ، وَأَمَّا مَنْ فَعَلَهُ مُسْتَحِلًّا فَلَا إِشْكَالَ فِيهِ^١.

وقوله: (كل مصور في النار)؛ محمله على مصوري ذوات الأرواح، بدليل

قوله: (يقال لهم: أحيوا ما خلقتم).

قَوْلُهُ: (فَجَعَلْنَاهُ وَسَادَةً أَوْ وَسَادَتَيْنِ) وفي رواية: قَالَتْ فَاتَّخَذْتُ مِنْهُ نُمْرَقَتَيْنِ فَكَانَتَا فِي الْبَيْتِ يَجْلِسُ عَلَيْهِمَا) وفي لَفْظٍ: (فَأَخَذَتْهُ فَجَعَلَتْهُ مَرْفَقَتَيْنِ فَكَانَ يَرْتَفِقُ بِهِمَا فِي الْبَيْتِ)

ثانياً: استنباط الأحكام الشرعية

تناولت الأحاديث المتقدمة بيان مسألة أساسية وهي أن النبي (صلى الله عليه وسلم) غضب غضباً شديداً عندما رأى أن أم المؤمنين عائشة (رضي الله عنها) اتخذت في بيتها ستراً أو نمرة فيها تصاوير، يدل على ذلك وقوفه وعدم دخوله في البيت، وتلؤن وجهه حتى رأت على وجهه (صلى الله عليه وسلم) الكراهية ظاهرة، وهتكه لذلك الستر.

وقد صرح النبي (صلى الله عليه وسلم) بالسبب الذي جعله يغضب ويهتك الستر، وهو أن هذا الفعل فيه مضاهاة لخلق الله تعالى، وفيه انتهاك لحرمة الله تعالى؛ لأن الخلق من صفات الله وحده جل شأنه، وذلك في قوله (صلى الله عليه وسلم): (أَشَدُّ النَّاسِ عَذَاباً يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يُضَاهَوْنَ بِخَلْقِ اللَّهِ) وفي رواية: (الَّذِينَ يُشَبِّهُونَ بِخَلْقِ اللَّهِ)، أَي يُشَبِّهُونَ مَا يَصْنَعُونَهُ بِمَا يَصْنَعُهُ اللَّهُ تَعَالَى.

(١) فتح الباري، لابن حجر (٣٩٤/١٠).

قال القرطبي: "وقد دلّ هذا الحديث: على أنّ الدّمّ والوعيد إنما علّق بالمصورين من حيث تشبّهوا بالله تعالى في خلقه، وتعاطوا مشاركة فيما انفرد الله تعالى به من الخلق والاختراع"^١.

قال القاضي عياض: "لم يدخل الملائكة البيت لأجل الصور التي ضاهى صانعها خلق الله، ونصب أمثلتها للعبادة من دون الله، فأبغضوها لله، وتجنبوا مواضعها"^٢.

قال النووي: "قوله (صلى الله عليه وسلم): (لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ): قَالَ الْعُلَمَاءُ سَبَبُ امْتِنَاعِهِمْ مِنْ بَيْتٍ فِيهِ صُورَةٌ كَوْنُهَا مَعْصِيَةٌ فَاحِشَةٌ وَفِيهَا مُضَاهَاةٌ لِخَلْقِ اللَّهِ تَعَالَى وَبَعْضُهَا فِي صُورَةٍ مَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ تَعَالَى، فَعُوقِبَ مُتَّخِذُهَا بِحَرَمَانِهِ دُخُولِ الْمَلَائِكَةِ بَيْتَهُ وَصَلَاتِهَا فِيهِ وَاسْتِغْفَارِهَا لَهُ وَتَبْرِيكِهَا عَلَيْهِ وَفِي بَيْتِهِ وَدَفْعِهَا أَدَى الشَّيْطَانِ"^٣.

قال العيني: "وَفِي التَّوْضِيحِ قَالَ أَصْحَابُنَا وَغَيْرِهِمْ تَصْوِيرُ صُورَةِ الْحَيَوَانَ حَرَامٌ أَشَدُّ التَّحْرِيمِ وَهُوَ مِنَ الْكِبَائِرِ وَسَوَاءٌ صَنَعَهُ لِمَا يَمْتَنُّهُنَّ أَوْ لغيره فَحَرَامٌ بِكُلِّ حَالٍ؛ لِأَنَّ فِيهِ مُضَاهَاةً لِخَلْقِ اللَّهِ وَسَوَاءٌ كَانَ فِي ثَوْبٍ أَوْ بِسَاطٍ أَوْ دِينَارٍ أَوْ دِرْهَمٍ أَوْ فِلَسٍ أَوْ إِنَاءٍ أَوْ حَائِطٍ وَأَمَّا مَا لَيْسَ فِيهِ صُورَةُ حَيَوَانَ كَالشَّجَرِ وَنَحْوِهِ فَلَيْسَ بِحَرَامٍ وَسَوَاءٌ كَانَ فِي هَذَا كُتْمُهُ أَوْ ظِلٌّ أَوْ مَا لَا ظِلَّ لَهُ وَبِمَعْنَاهُ قَالَ جَمَاعَةُ الْعُلَمَاءِ مَالِكٌ وَالثَّوْرِيُّ وَأَبُو

(١) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (١١٠/١٧).

(٢) انظر: إكمال المعلم بفوائد مسلم (٦٢٩/٦).

(٣) شرح النووي على مسلم (٨٤/١٤).

حَنِيفَةً وَغَيْرِهِمْ وَقَالَ الْقَاضِي إِلَّا مَا وَرَدَ فِي لَعِبِ الْبَنَاتِ وَكَانَ مَالِكٌ يَكْرَهُ شِرَاءَ ذَلِكَ^١.

وَلَعَلَّ وَجْهَ قَوْلِ الْجُمْهُورِ فِي التَّخْصِيسِ بِذَوَاتِ الرُّوحِ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يُنْسَبَ خَلْقُهَا إِلَى فِعْلِ الْمَخْلُوقِ، حَقِيقَةً وَلَا مَجَازًا، فَخِلَافُ سَائِرِ النَّبَاتَاتِ وَالْجَمَادَاتِ، حَيْثُ رُبَّمَا يُنْسَبُ فِعْلُهَا إِلَى النَّاسِ مَجَازًا، وَيُقَالُ: أَنْبَتَ فُلَانٌ هَذَا الشَّجَرَ مَثَلًا، وَصَنَعَ فُلَانٌ هَذِهِ السَّفِينَةَ مَثَلًا، وَأَمَّا مَا عُبِدَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَوْ كَانَ مِنَ الْجَمَادَاتِ كَالشَّمْسِ وَالْقَمَرِ، فَيَنْبَغِي أَنْ يُحْرَمَ تَصْوِيرُهُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ^٢.

مسألة: اختلف العلماء في حكم الصور^٣:

قال القاضي: اختلف الناس في هذه الأحكام، فذهب بعضهم إلى أن الممنوع من ذلك ما كان له ظل، فأما ما لا ظل له؛ فلا بأس به.

وذهب بعضهم إلى منع الصور على العموم، واستعمال ما هي فيه، ودخول البيت التي هي فيه، رقماً كانت أو غير رقم، في ثوبٍ أو آلةٍ أو حائطٍ، يمتنهن أو لا يمتنهن، وهو مذهب ابن شهاب على ظاهر بعض الأحاديث العامة في ذلك، ومنه حديث النمرقة وغيره.

وذهب آخرون إلى جواز كل ما كان منها رقماً في ثوب، تمتنهن أو لا تمتنهن، مما يُعلق أم لا، وكره ما كان له ظل أو كان مصوراً في الحيطان وشبهها، مرقوماً أو

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري (٧٠/٢٢).

(٢) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٢٨٥٢/٧).

(٣) انظر في ذلك: إكمال المعلم (٦٣٥/٦)، التمهيد (٣٠٢/١)، المغني (١١٠/٨)، الاستنكار (٤٨٦/٨)، شرح النووي على مسلم (٨١/١٤)، شرح صحيح البخاري لابن بطال (١٧٩/٩)، فتح الباري (٣٨٨/١٠).

غير مرقوم، وحجتهم: قوله: (رقماً في ثوب)، فخصوه بالثوب وهو مذهب القاسم بن محمد.

وذهب آخرون إلى كراهة ما كان منها في غير ثوب، وكراهة ما كان منها في ثوب لا يمتهن، أو يعلق لنصبه منصب العبادة، وعادة الكفار المعظمين لها، وأجازوا ما كان من ذلك رقماً في ثوب يمتهن ويوطأ، وحجتهم: هتك النبي (صلى الله عليه وسلم) القرام، واستعماله للوسادتين منه بعد ذلك، واتكاؤه على إحداها على ما جاء في الأحاديث.

قال القاضي عياض في القول الأخير: وهو أوسط الأقاويل وأصحها، والجامع للأحاديث المختلفة في ذلك، وهو قول كثير من الصحابة والتابعين، وقول مالك والثوري وأبي حنيفة والشافعي.

وأخرج ابن عبد البر عن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَعِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ وَعَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ أَنَّهُمْ كَانُوا لَا يَرَوْنَ بَأْسًا بِمَا يُوطَأُ وَيُبْسَطُ مِنَ الصُّورِ. قَالَ أَبُو عَمَرَ ابن عبد البر: "هَذَا الْمَذْهَبُ أَوْسَطُ الْمَذَاهِبِ فِي هَذَا الْبَابِ"^١.

قال ابن بطال: "قال عكرمة: فيما يوطأ من الصور هو أذل لها، وهذا أوسط المذاهب في هذا الباب، وهو قول مالك والثوري وأبي حنيفة والشافعي"^٢.

قال النووي: "قَالَ أَصْحَابُنَا وَغَيْرُهُمْ مِنَ الْعُلَمَاءِ تَصْوِيرُ صُورَةِ الْحَيَوَانَ حَرَامٌ شَدِيدٌ التَّحْرِيمِ وَهُوَ مِنَ الْكِبَائِرِ؛ لِأَنَّهُ مُتَوَعَّدٌ عَلَيْهِ بِهَذَا الْوَعِيدِ الشَّدِيدِ الْمَذْكُورِ فِي الْأَحَادِيثِ، وَسَوَاءٌ صَنَعَهُ بِمَا يُمْتَنُّهُنَّ أَوْ بغيرِهِ فَصَنَعْتُهُ حَرَامٌ بِكُلِّ حَالٍ؛ لِأَنَّ فِيهِ مُضَاهَاةً لِخَلْقِ اللَّهِ تَعَالَى وَسَوَاءٌ مَا كَانَ فِي ثُوبٍ أَوْ بَسَاطٍ أَوْ دِرْهَمٍ أَوْ دِينَارٍ أَوْ فَلْسٍ

(١) الاستنكار (٤٨٧/٨).

(٢) شرح صحيح البخاري، لابن بطال (١٧٩/٩).

أَوْ إِنَاءٍ أَوْ حَائِطٍ أَوْ غَيْرِهَا، وَأَمَّا تَصْوِيرُ صُورَةِ الشَّجَرِ وَرِحَالِ الْإِبِلِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا لَيْسَ فِيهِ صُورَةُ حَيَوَانٍ فَلَيْسَ بِحَرَامٍ هَذَا حُكْمُ نَفْسِ التَّصْوِيرِ. وَأَمَّا اتِّخَاذُ الْمُصَوِّرِ فِيهِ صُورَةَ حَيَوَانٍ فَإِنْ كَانَ مُعَلَّقًا عَلَى حَائِطٍ أَوْ تَوْبًا مَلْبُوسًا أَوْ عِمَامَةً وَنَحْوَ ذَلِكَ مِمَّا لَا يَبْدُو مُتَمَتِّنًا، فَهُوَ حَرَامٌ، وَإِنْ كَانَ فِي بَسَاطٍ يُدَاسُ وَمَخَدَّةٍ وَوَسَادَةٍ وَنَحْوِهَا مِمَّا يُتَمَتَّنُ، فَلَيْسَ بِحَرَامٍ، وَلَا فَرْقَ فِي هَذَا كُلِّهِ بَيْنَ مَا لَهُ ظِلٌّ وَمَا لَا ظِلَّ لَهُ، هَذَا تَلْخِيسُ مَذْهَبِنَا فِي الْمَسْأَلَةِ، وَبِمَعْنَاهُ قَالَ جَمَاهِيرُ الْعُلَمَاءِ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ، وَهُوَ مَذْهَبُ الثَّوْرِيِّ وَمَالِكٍ وَأَبِي حَنِيفَةَ وَغَيْرِهِمْ^١.

قَالَ أَبُو عُمَرَ: ذَهَبَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ إِلَى أَنَّهُ لَا يُكْرَهُ مِنَ الصُّورِ إِلَّا مَا لَهُ ظِلٌّ مِمَّا لَهُ رُوحٌ مِنْ تِمْتَالِ النُّحَاسِ وَالْجَوَاهِرِ كُلِّهَا وَالطِّينِ وَكُلِّ مَا إِذَا صُوِّرَ كَانَ لَهُ ظِلٌّ. وَذَهَبَ غَيْرُهُمْ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ إِلَى أَنَّ الْمَكْرُوهَ مِنَ الصُّورِ مَا كَانَ لَهُ رُوحٌ مِنْ كُلِّ حَيَوَانٍ مِنْ أَيِّ شَيْءٍ صَنَعَ كَانَ لَهُ ظِلٌّ أَوْ لَمْ يَكُنْ، وَحُجَّتُهُمْ فِي ذَلِكَ حَدِيثُ: (يُقَالُ لَهُمْ أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ)^٢.

قال القاضي عياض: "ولا يختلف في كراهة ما كان له ظل ووجوب تغييره وكسره، إلا ما ورد في اللعب بالبنات لصغار البنات والرخصة في ذلك، لكن كره مالك شراء الرجل لها لابنته؛ لأنه ليس من أخلاق أهل المروءة والهيئات. وقد ذهب بعض الناس إلى أن اللعب بالبنات وإباحته منسوخ بهذه الأحاديث"^٣.

(١) شرح النووي على مسلم (٨١/١٤).

(٢) الاستنكار (٤٨٨/٨).

(٣) إكمال المعلم بفوائد مسلم (٦/٦٣٦)، وانظر: شرح النووي على مسلم (٨٢/١٤).

ثالثاً: ما يستفاد من الأحاديث^١:

- في الأحاديث (بالإضافة إلى ما تقدّم) جملة من الفوائد أجملها فيما يلي:
- [١] وفيها وجوب تغيير الصور بهتك النبي (صلى الله عليه وسلم) الستر. فَيَسْتَبْدِلُ بِهِ لِتَغْيِيرِ الْمُنْكَرِ بِالْيَدِ، وَهَتَكَ الصُّورَ الْمُحَرَّمَ، وَالْعَضْبَ عِنْدَ رُؤْيَةِ الْمُنْكَرِ.
- [٢] وفيها أنّ عملها من الذنوب الكبار المتّوعد عليها بالنار والعذاب.
- [٣] وفيها جواز اتخاذ النمارق والوسائد للعود عليها والارتفاق واتخاذ الستور إذا كانت لعلقة ستر الأبواب والأسرة وبعض الأمتعة في البيت.
- [٤] وفيها دليل على أنّه لا يجوز الدخول في دعوة يكون فيها منكر مما نهى الله عنه ورسوله (صلى الله عليه وسلم)، وما كان مثله من المناكير، ألا ترى أنّه (عليه السلام) رجع من بيت عائشة (رضي الله عنها) حين رأى النمرقة بالتصاوير، وقد جاء الوعيد في المصورين أنّهم أشدّ الناس عذاباً يوم القيامة، وأنّه يقال لهم: أحيوا ما خلقتهم. فلا ينبغي حضور المنكر والمعاصي ولا مجالسة أهلها عليها؛ لأنّ ذلك إظهار للرضا بها، ومَن كَثُرَ سواد قوم فهو منهم.
- [٥] وفيها أنّه ينبغي التزام الخشوع وتفريغ البال لله تعالى، وترك التعرّض لكل ما يشغل المصلي عن الخشوع، ألا ترى أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) نبّه على هذا المعنى بقوله: (فإنّه لا تزال تصاوير تعرض لي في صلاتي).
- [٦] وفيها دليل على أنّ الصور كلّها منهيّ عنها، سواء كانت أشخاصاً ماثلة أو غير ماثلة، كانت في ستر أو بساط أو في وجه جدار أو غير ذلك.

(١) انظر: إكمال المعلم (٦/٦٣٦)، شرح النووي على مسلم (٤/٨٥)، فتح الباري لابن حجر (١٠/٣٩٤)، شرح صحيح البخاري لابن بطال (٧/٢٩٢).

[٧] وفيها التَّهْيِي عَنِ اللَّبَاسِ الَّذِي فِيهِ التَّصَاوِيرُ بِالطَّرِيقِ الْأُولَى، وَهَذَا كُلُّهُ عَلَى الْكَرَاهَةِ، فَإِنَّ مِنْ صَلَّى فِيهِ فَصَلَاتِهِ مَجْزُئَةً، لِأَنَّهُ لَمْ يَعِدِ الصَّلَاةَ، وَلِأَنَّهُ ذَكَرَ أَنَّهَا عَرَضَتْ لَهُ، وَلَمْ يَقُلْ: إِنَّهَا قَطَعْتَهَا. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

المبحث الثاني

انتهاك حرمة الله تعالى فيما يتعلق بالتعذيب بالنار

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)، فَمَرَرْنَا بِقَرْيَةٍ نَمَلٍ قَدْ أُحْرِقَتْ، فَغَضِبَ النَّبِيُّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) وَقَالَ: (لَا يَنْبَغِي لِبَشَرٍ أَنْ يُعَذَّبَ بِعَذَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ)'.^١

وله شواهد، منها:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)، أَنَّهُ قَالَ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فِي بَعْثٍ فَقَالَ: إِنْ وَجَدْتُمْ فُلَانًا وَفُلَانًا فَاحْرِقُوهُمَا بِالنَّارِ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): حِينَ أَرَدْنَا الْخُرُوجَ إِنِّي أَمَرْتُكُمْ أَنْ تُحْرِقُوا فُلَانًا وَفُلَانًا، وَإِنَّ النَّارَ لَا يُعَذَّبُ بِهَا إِلَّا اللَّهُ، فَإِنْ وَجَدْتُمُوهُمَا فَاقْتُلُوهُمَا).

(١) أخرجه النسائي في الكبرى (٨٦١٤)، وأحمد في المسند (٤٠١٨) بغير لفظ (غضب)، ومن طريقه الطبراني في "الكبير" (١٠٣٧٤)، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، بِهِ بَلْفُظُهُ. وَهُوَ فِي "مِصْنَفِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ" (٩٤١٤)، وَهَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ. وَأَخْرَجَهُ مَطُولًا أَبُو دَاوُدَ (٢٦٧٥) وَ(٥٢٦٨) مِنْ طَرِيقِ أَبِي إِسْحَاقَ الْفَزَارِيِّ، عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيِّ. وَأُورِدَهُ الْهَيْثَمِيُّ فِي "الْمَجْمَعِ"، ٤/٤١، وَقَالَ: رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَرِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ، وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ (٣٠١٧)، وَآخِرُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ (٣٠١٦) ذَكَرَا بَعْدَهُ. وَثَلَاثٌ مِنْ حَدِيثِ حَمْرَةَ بْنِ عَمْرٍو الْأَسْلَمِيِّ عِنْدَ أَبِي دَاوُدَ (٢٦٧٣)، وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ. وَرَابِعٌ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ مَرْسَلًا عِنْدَ سَعِيدِ بْنِ مَنْصُورٍ (٢٦٤٦). وَخَامِسٌ مِنْ حَدِيثِ الْحَسَنِ مَرْسَلًا عِنْدَ سَعِيدِ بْنِ مَنْصُورٍ (٢٦٤٤).

وَعَنْ عِكْرِمَةَ أَنَّ عَلِيًّا (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)، حَرَّقَ قَوْمًا فَبَلَغَ ابْنَ عَبَّاسٍ فَقَالَ: لَوْ كُنْتُ أَنَا لَمْ أُحْرِقْهُمْ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) قَالَ: لَا تُعَذِّبُوا بِعَذَابِ اللَّهِ، وَلَقَتَلْتَهُمْ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ^١.

الدراسة الموضوعية:

أولاً: شرح الألفاظ^٢:

قوله: (قَرْيَةٌ نَمْلٌ) أَي مَوْضِعٌ نَمْلٍ، قَالَ الْخَطَّابِيُّ: وَالنَّمْلُ عَلَى صَرِيحَيْنِ: أَحَدُهُمَا مُؤَذِّ صَرَارٍ فَدَفَعُ عَادِيَتَهُ جَائِزٌ وَالصَّرْبُ، الْأَخْرُ الَّذِي لَا ضَرَرَ فِيهِ وَهُوَ الطَّوَالُ الْأَرْجَلِ لَا يَجُوزُ قَتْلُهُ.

قال ابن حجر: وَالنَّمْلُ أَكْبَرُ الْحَيَوَانَاتِ حِيلَةً فِي طَلْبِ الرِّزْقِ، وَمِنْ عَجِيبِ أَمْرِهِ أَنَّهُ إِذَا وَجَدَ شَيْئًا وَلَوْ قَلَّ أَنْذَرَ الْبَاقِينَ، وَيَحْتَكِرُ فِي زَمَنِ الصَّيْفِ لِلشَّتَاءِ، وَإِذَا خَافَ الْعَفْنَ عَلَى الْحَبِّ أَخْرَجَهُ إِلَى ظَاهِرِ الْأَرْضِ، وَإِذَا حَفَرَ مَكَانَهُ اتَّخَذَهَا تَعَارِيحَ لِئَلَّا يَجْرِيَ إِلَيْهَا مَاءُ الْمَطَرِ، وَلَيْسَ فِي الْحَيَوَانَاتِ مَا يَحْمِلُ أَثْقَلَ مِنْهُ غَيْرَهُ، وَالَّذِي فِي النَّمْلِ كَالرُّنْبُورِ فِي النَّحْلِ^٣.

قَوْلُهُ: (وَإِنَّ النَّارَ لَا يُعَذَّبُ بِهَا إِلَّا اللَّهُ) هُوَ خَبْرٌ بِمَعْنَى النَّهْيِ، وَفِي رِوَايَةٍ: (وَأَنَّهُ لَا يَنْبَغِي)، وَفِي رِوَايَةٍ: (ثُمَّ رَأَيْتُ أَنَّهُ لَا يَنْبَغِي أَنْ يُعَذَّبَ بِالنَّارِ إِلَّا اللَّهُ) وَرَوَى أَبُو دَاوُدَ: (أَنَّهُ لَا يَنْبَغِي أَنْ يُعَذَّبَ بِالنَّارِ إِلَّا رَبُّ النَّارِ) وَفِي الْحَدِيثِ قِصَّةٌ.

(١) أخرجهما البخاري، كتاب الجهاد، باب لا يُعَذَّبُ بِعَذَابِ اللَّهِ، برقم: (٣٠١٦، ٣٠١٧).

(٢) التمهيد (٣١٧/٥)، فتح الباري لابن حجر (١٤٩/٦)، عون المعبود وحاشية ابن القيم (٢٤٠/٧).

(٣) فتح الباري، لابن حجر (٣٥٩/٦).

وقوله في حديث الباب: (لَا يَنْبَغِي لِبَشَرٍ أَنْ يُعَذَّبَ بِعَذَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ)، فيه دلالة على أن العذاب بالنار خاص بالله تعالى.

قَوْلُهُ: (لَأَنَّ النَّبِيَّ (صلى الله عليه وسلم) قَالَ لَا تُعَذَّبُوا بِعَذَابِ اللَّهِ) هَذَا أَصْرَحُ فِي النَّهْيِ مِنَ الَّذِي قَبْلَهُ.

ثانياً: استنباط الأحكام:

تناول هذا الحديث مع شواهد مسألة التحريق بالنار، في حديث الباب بيان سبب غضب النبي (صلى الله عليه وسلم) تحريق قرية النمل بالنار، وبيان أن ذلك من خصوصيات الله تعالى، لقوله: (لَا يَنْبَغِي لِبَشَرٍ أَنْ يُعَذَّبَ بِعَذَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ)، لذلك غضب النبي (صلى الله عليه وسلم) لكون الأمر فيه انتهاك لحرمة الله تعالى.

وشواهد الحديث في النهي عن التعذيب بالنار وأن الله هو الذي يعذب بالنار، ورد النهي عن هذا الفعل بصيغ مختلفة؛ بعضها بصريح العبارة كما في قوله في أحد الروايات: (لَا تُعَذَّبُوا بِعَذَابِ اللَّهِ)، أو بأسلوب القصر كما في قوله: (وَإِنَّ النَّارَ لَا يُعَذَّبُ بِهَا إِلَّا اللَّهُ).

قَالَ الْخَطَّابِيُّ: "فِي الْحَدِيثِ دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّ تَحْرِيقَ بُيُوتِ الرِّثَابِيِّينَ مَكْرُوهَةٌ، وَأَمَّا التَّمَلُّ فَأَلْعُدُّرُ فِيهِ أَقْلٌ وَذَلِكَ أَنَّ ضَرَرَهُ قَدْ يَزُولُ مِنْ غَيْرِ إِحْرَاقٍ"^١.

قال ابن حجر: (قَوْلُهُ [يعني البخاري] بَابُ لَا يُعَذَّبُ بِعَذَابِ اللَّهِ)، هَكَذَا بَتَّ الْحُكْمَ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ لَوْضُوحِ دَلِيلِهَا عِنْدَهُ، وَمَحَلُّهُ إِذَا لَمْ يَتَّعِنِ التَّحْرِيقُ طَرِيقًا إِلَى الْغَلْبَةِ عَلَى الْكُفَّارِ حَالَ الْحَرْبِ"^٢.

(١) عون المعبود وحاشية ابن القيم (٢٤٠/٧).

(٢) فتح الباري، لابن حجر (١٤٩/٦).

قال ابن حجر: "وَاخْتَلَفَ السَّلَفُ فِي التَّحْرِيقِ فَكْرَهُ ذَلِكَ عُمَرُ وَابْنُ عَبَّاسٍ وَعَيْرُهُمَا مُطْلَقًا سِوَاءَ كَانَ ذَلِكَ بِسَبَبِ كُفْرٍ أَوْ فِي حَالِ مُقَاتَلَةٍ أَوْ كَانَ قِصَاصًا، وَأَجَازَهُ عَلِيُّ وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ وَعَيْرُهُمَا. وَقَالَ الْمُهَلَّبُ: لَيْسَ هَذَا النَّهْيُ عَلَى التَّحْرِيمِ، بَلْ عَلَى سَبِيلِ التَّوَاضُعِ، وَيَدُلُّ عَلَى جَوَازِ التَّحْرِيقِ فِعْلُ الصَّحَابَةِ، وَقَدْ سَمَلَ النَّبِيُّ (صلى الله عليه وسلم) أَعْيُنَ الْعُرَيْنِيِّينَ بِالْحَدِيدِ الْمَحْمِيِّ، وَقَدْ حَرَقَ أَبُو بَكْرٍ الْبُغَاةَ بِالنَّارِ بِخَضْرَةِ الصَّحَابَةِ، وَحَرَقَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ بِالنَّارِ نَاسًا مِنْ أَهْلِ الرِّدَّةِ. وَأَكْثَرُ عُلَمَاءِ الْمَدِينَةِ يُجِيزُونَ تَحْرِيقَ الْخُصُونِ وَالْمَرَكَبِ عَلَى أَهْلِهَا، قَالَهُ الثَّوْرِيُّ وَالْأَوْزَاعِيُّ. وَقَالَ ابْنُ الْمُنِيرِ وَعَيْرُهُ: لَا حُجَّةَ فِيهَا ذِكْرُ لِلْجَوَازِ؛ لِأَنَّ قِصَّةَ الْعُرَيْنِيِّينَ كَانَتْ قِصَاصًا أَوْ مَنْسُوخَةً، وَتَجْوِيزُ الصَّحَابِيِّ مَعَارِضٌ بِمَنْعِ صَحَابِيِّ آخَرَ، وَقِصَّةُ الْخُصُونِ وَالْمَرَكَبِ مُقَيَّدَةٌ بِالضَّرُورَةِ إِلَى ذَلِكَ إِذَا تَعَيَّنَ طَرِيقًا لِلظَّفَرِ بِالْعَدُوِّ، وَمِنْهُمْ مَنْ قَيَّدَهُ بِأَنْ لَا يَكُونَ مَعَهُمْ نِسَاءٌ وَلَا صِبْيَانٌ. وَأَمَّا حَدِيثُ الْبَابِ فَظَاهِرُ النَّهْيِ فِيهِ التَّحْرِيمُ وَهُوَ نَسْخٌ لِأَمْرِهِ الْمُتَقَدِّمِ سِوَاءَ كَانَ يَوْحِي إِلَيْهِ أَوْ بِاجْتِهَادٍ مِنْهُ، وَهُوَ مَحْمُولٌ عَلَى مَنْ قَصَدَ إِلَى ذَلِكَ فِي شَخْصٍ بَعِيْنِهِ، وَقَدْ اخْتَلَفَ فِي مَذْهَبِ مَالِكٍ فِي أَصْلِ الْمَسْأَلَةِ وَفِي التَّدْحِينِ وَفِي الْقِصَاصِ بِالنَّارِ"^١.

ثالثاً: ما يستفاد من الحديث:

- [١] فِي الْحَدِيثِ جَوَازُ الْحُكْمِ بِالشَّيْءِ اجْتِهَادًا ثُمَّ الرُّجُوعُ عَنْهُ، وَاسْتِحْبَابُ ذِكْرِ الدَّلِيلِ عِنْدَ الْحُكْمِ لِرَفْعِ الْإِلْبَاسِ وَالِاسْتِنَابَةِ فِي الْخُدُودِ وَنَحْوِهَا، وَأَنَّ طَوْلَ الزَّمَانِ لَا يَرْفَعُ الْعُقُوبَةَ عَمَّنْ يَسْتَحِقُّهَا.
- [٢] وَفِيهِ كَرَاهَةُ قَتْلِ مِثْلِ الْبُرْعُوثِ بِالنَّارِ.
- [٣] وَفِيهِ نَسْخُ السُّنَّةِ بِالسُّنَّةِ وَهُوَ اتِّفَاقٌ.

(١) فتح الباري، لابن حجر (١٥٠/٦).

- [٤] وَفِيهِ مَشْرُوعِيَّةٌ تَوَدِيعُ الْمُسَافِرِ لِأَكَابِرِ أَهْلِ بَلَدِهِ وَتَوَدِيعُ أَصْحَابِهِ لَهُ أَيْضًا.
[٥] وَفِيهِ جَوَازُ نَسْخِ الْحُكْمِ قَبْلَ الْعَمَلِ بِهِ أَوْ قَبْلَ التَّمَكُّنِ مِنَ الْعَمَلِ بِهِ وَهُوَ اتِّفَاقٌ.

المبحث الثالث

انتهاك حرمة الله تعالى فيما يتعلق بتعظيم القبلة

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا)، قَالَ: بَيْنَا النَّبِيُّ (صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يُصَلِّي رَأَى فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ نُخَامَةً، فَحَكَّهَا بِيَدِهِ فَتَغَيَّظَ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا كَانَ فِي الصَّلَاةِ فَإِنَّ اللَّهَ حِيَالٌ وَجْهَهُ فَلَا يَتَنَحَّمَنَّ حِيَالٌ وَجْهَهُ فِي الصَّلَاةِ^١.
وفي لفظ للبخاري أيضا: عَنْ ابْنِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ (صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) رَأَى نُخَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ، فَتَغَيَّظَ عَلَى أَهْلِ الْمَسْجِدِ، وَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ قَبْلَ أَحَدِكُمْ، فَإِذَا كَانَ فِي صَلَاتِهِ فَلَا يَبْزُقَنَّ، أَوْ قَالَ: لَا يَتَنَحَّمَنَّ، ثُمَّ نَزَلَ فَحَتَّتَهَا بِيَدِهِ. وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) إِذَا بَزَقَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْزُقْ عَلَى يَسَارِهِ^٢.
وَعَنْ أَنَسٍ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) أَنَّ النَّبِيَّ (صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) رَأَى نُخَامَةً فِي الْقِبْلَةِ فَحَكَّهَا بِيَدِهِ، وَرَبَّى مِنْهُ كَرَاهِيَةً، أَوْ رَبَّى كَرَاهِيَتَهُ لِدَلِّكَ وَشِدَّتُهُ عَلَيْهِ، وَقَالَ: (إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ فِي صَلَاتِهِ فَإِنَّمَا يُنَاجِي رَبَّهُ، أَوْ رَبُّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ قِبْلَتِهِ، فَلَا يَبْزُقَنَّ فِي قِبْلَتِهِ وَلَكِنْ عَنْ يَسَارِهِ، أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ، ثُمَّ أَخَذَ طَرَفَ رِدَائِهِ فَبَزَقَ فِيهِ وَرَدَّ بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ قَالَ: أَوْ يَفْعَلُ هَكَذَا^٣).

(١) أخرجه البخاري، كتاب الأدب، باب مَا يَجُوزُ مِنَ الْعُضْبِ وَالشَّدَّةِ لِأَمْرِ اللَّهِ، برقم: (٦١١١).

(٢) أخرجه البخاري، كتاب العمل في الصلاة، باب مَا يَجُوزُ مِنَ الْبُصَاقِ وَالنَّفْخِ فِي الصَّلَاةِ، برقم: (١٢١٣).
وأحمد برقم: (٤٥٠٩).

(٣) أخرجه البخاري، كتاب الصلاة، باب إِذَا بَدَرَهُ الْبُزَاقُ فَلْيَأْخُذْ بِطَرَفِ ثَوْبِهِ، برقم: (٤١٧).

وفي رواية: عن أنس (رضي الله عنه) أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) رأى نخامة في قبلة المسجد، فغضب حتى احمر وجهه. فجاءته امرأة من الأنصار فحككتها. وجعلت مكانها خلوقاً. فقال رسول الله (صلى الله عليه وسلم): ما أحسن هذا^١.

وعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ (رضي الله عنه) أَنَّ النَّبِيَّ (صلى الله عليه وسلم) كَانَ يُحِبُّ الْعَرَّاجِينَ، وَلَا يَزَالُ فِي يَدِهِ مِنْهَا، فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ فَرَأَى نُخَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ، فَحَكَّهَا ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ مُغْضَبًا فَقَالَ: (أَيَسُرُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يُبْصَقَ فِي وَجْهِهِ؟ إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ فَإِنَّمَا يَسْتَقْبِلُ رَبَّهُ جَلًّا وَعَزًّا، وَالْمَلَكُ عَنْ يَمِينِهِ، فَلَا يَتَقَلُّ عَنْ يَمِينِهِ وَلَا فِي قِبَلَتِهِ، وَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ، فَإِنْ عَجَلَ بِهِ أَمْرٌ فَلْيَقُلْ هَكَذَا). وَوَصَفَ لَنَا ابْنُ عَجْلَانَ ذَلِكَ أَنْ يَتَقَلَّ فِي ثَوْبِهِ ثُمَّ يَرُدُّ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ^٢.

وفي رواية ابن خزيمة: (ثم أقبل على القوم يعرفون الغضب في وجهه فقال: أيكم صاحب هذه النخامة؟ فسكتوا، فقال: أيجب أحدكم إذا قام يصلي أن يستقبله رجل فيتخع في وجهه؟ فقالوا: لا، قال: فإن الله عز وجل بين أيديكم في صلاتكم، فلا توجهوا شيئاً من الأذى بين أيديكم، ولكن عن يسار أحدكم أو تحت قدمه)^٣.

(١) أخرجها النسائي في الكبرى، باب تخليق المساجد، رقم: (٨٠٧). وابن ماجه، كتاب المساجد، باب كراهية النخامة في المسجد، برقم: (٧٦٢). وابن خزيمة، كتاب المساجد، باب تطيب المساجد، رقم: (١٢٩٦). قال الشيخ الألباني: صحيح.

(٢) سنن أبي داود، كتاب الصلاة، باب في كراهية البزاق في المسجد، برقم: (٤٨٠). قال الشيخ الألباني: حسن صحيح. وابن حبان، باب ما يكره للمصلي وما لا يكره، برقم: (٢٢٧٠).

(٣) صحيح ابن خزيمة، باب الزجر عن توجيه جميع ما يقع عليه اسم أذى تلقاء القبلة في الصلاة، رقم: (٩٢٦)، من حديث أبي سعيد (رضي الله عنه)، قال الألباني: إسناده صحيح.

وفي لفظٍ لمسلم: عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (رضي الله عنه) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم) رَأَى نُخَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ، فَأَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: (مَا بَالُ أَحَدِكُمْ يَقُومُ مُسْتَقْبِلَ رَبِّهِ فَيَتَنَحَّعُ أَمَامَهُ، أَيَحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يُسْتَقْبَلَ فَيَتَنَحَّعَ فِي وَجْهِهِ؟ فَإِذَا تَنَحَّعَ أَحَدُكُمْ فَلْيَتَنَحَّعْ عَنِ يَسَارِهِ تَحْتَ قَدَمِهِ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَلْيُثْقِلْ هَكَذَا). وَوَصَفَ الْقَاسِمُ فَتَقَلَّ فِي ثَوْبِهِ ثُمَّ مَسَحَ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ^١.

الدراسة الموضوعية:

أولاً: شرح الألفاظ^٢:

قَوْلُهُ: (رَأَى بُصَاقًا) وفي رواية: (نخامة) وفي رواية: (مُخَاطًا) (مُخَاطًا) مِنَ الْأَنْفِ وَالْبُصَاقِ وَالْبُرَاقُ مِنَ الْقَمِّ، وَالنُّخَامَةُ وَهِيَ النُّخَاعَةُ مِنَ الرَّأْسِ أَيْضًا وَمِنَ الصَّدْرِ، وَيُقَالُ تَنَحَّعَ وَتَنَحَّعَ.

قَوْلُهُ: (فِي الْقِبْلَةِ) أَيِ الْحَائِطِ الَّذِي مِنْ جِهَةِ الْقِبْلَةِ.

قَوْلُهُ: (حَتَّى رَوَى) أَيِ شُوهِدَ فِي وَجْهِهِ أَثَرُ الْمَشَقَّةِ. وَلِلنَّسَائِيِّ: (فَعَضِبَ حَتَّى احْمَرَّتْ وَجْهُهُ) وَلِلْبُخَارِيِّ فِي الْأَدَبِ: (فَتَغَيَّظَ عَلَى أَهْلِ الْمَسْجِدِ)، وفي رواية: (يعرفون الغضب في وجهه)، وفي رواية: (ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ مُغْضَبًا).

قوله: (فتغيظ) من الغيظ؛ وهو صفة تعترض للرجل عند احتداده لمحرك لها. وهو دلالة على شدة الغضب. قال السندي: فتغيظ، أي: أظهر الغيظ.

قوله: (قبل وجه أحدكم إذا صلى)، وفي رواية: (فَإِنَّ اللَّهَ حَيَّالٌ وَجْهِهِ)، وفي رواية: (إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ فَإِنَّمَا يَسْتَقْبِلُ رَبَّهُ جَلًّا وَعَزًّا)، وفي رواية: (فَإِنْ

(١) أخرجه مسلم، كتاب الصلاة، باب التَّهَيُّي عَنِ الْبُصَاقِ فِي الْمَسْجِدِ فِي الصَّلَاةِ وَغَيْرِهَا، برقم: (١٢٥٦).

(٢) مصادر شرح الحديث: شرح النووي على مسلم (٣٨/٥)، فتح الباري لابن حجر (٥٠٨/١)، ذخيرة العقبى في شرح المجتبى (١٠٥/٩)، شرح أبي داود للعيني (٣٩٢/٢).

الله عزَّ وجلَّ بين أيديكم في صلاتكم فلا توجهوا شيئاً من الأذى بين أيديكم)، قال العيني: تأويله أن القبلة التي أمره الله عز وجلَّ بالتوجُّه إليها للصلاة قبل وجهه، فليصنها عن النخامة؛ وفيه إضمار وحذف واختصار؛.. وإنما أضيفت تلك الجهة إلى الله تعالى على سبيل التكرمة؛ كما يقال: بيت الله، وكعبة الله، وناقية الله.

قال النووي: قَوْلُهُ (صلى الله عليه وسلم): (فَلَا يَبْصُقُ قِبَلَ وَجْهِهِ فَإِنَّ اللَّهَ قِبَلَ وَجْهِهِ) أَيِ الْجِهَةِ الَّتِي عَظَّمَهَا، وَقِيلَ: فَإِنَّ قِبْلَةَ اللَّهِ، وَقِيلَ ثَوَابُهُ وَنَحْوُ هَذَا، فَلَا يُقَابَلُ هَذِهِ الْجِهَةَ بِالْبُصَاقِ الَّذِي هُوَ الْإِسْتِخْفَافُ بِمَنْ يَبْزُقُ إِلَيْهِ وَإِهَانَتُهُ وَتَحْقِيرُهُ.

قوله: (إِذَا قَامَ فِي صَلَاتِهِ فَإِنَّمَا يُنَاجِي رَبَّهُ)، وفي لفظ: (فإن ربه بينه وبين القبلة)، وفي رواية: (قبل وجه أحدكم)، أي: هيئته إقبالكم عليه تعالى في الصلاة تُشبهه هيئته الإقبال على من كان قبل وجهكم، فلا يُناسب هذه الهيئته إلقاء النخامة في جهة القبلة.

قال ابن حجر: وَالْمُرَادُ بِالْمُنَاجَاةِ مِنْ قِبَلِ الْعَبْدِ حَقِيقَةُ التَّجْوَى، وَمِنْ قِبَلِ الرَّبِّ لَازِمٌ ذَلِكَ فَيَكُونُ مَجَازًا، وَالْمَعْنَى إِقْبَالُهُ عَلَيْهِ بِالرَّحْمَةِ وَالرِّضْوَانِ. وَأَمَّا قَوْلُهُ: (أَوْ إِنَّ رَبَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ) وَفِي رِوَايَةٍ: (فَإِنَّ اللَّهَ قِبَلَ وَجْهِهِ) فَقَالَ الْخَطَّابِيُّ: مَعْنَاهُ أَنَّ تَوَجُّهَهُ إِلَى الْقِبْلَةِ مُفْضٍ بِالْقَصْدِ مِنْهُ إِلَى رَبِّهِ فَصَارَ فِي التَّقْدِيرِ فَإِنَّ مَقْصُودَهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ قِبْلَتِهِ، وَقِيلَ: هُوَ عَلَى حَذْفِ مُضَافٍ أَيِ عَظَمَهُ اللَّهُ أَوْ ثَوَابَ اللَّهِ. وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: هُوَ كَلَامٌ خَرَجَ عَلَى التَّعْظِيمِ لِشَأْنِ الْقِبْلَةِ، وَقَدْ نَزَعَ بِهِ بَعْضُ الْمُعْتَزِلَةِ الْقَائِلِينَ بِأَنَّ اللَّهَ فِي كُلِّ مَكَانٍ وَهُوَ جَهْلٌ وَاضِحٌ؛ لِأَنَّ فِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ يَبْزُقُ تَحْتَ قَدَمِهِ، وَفِيهِ نَقْضٌ مَا أَصْلُوهُ.

قَوْلُهُ: (إِذَا قَامَ فِي صَلَاتِهِ) أَيِ بَعْدَ شُرُوعِهِ فِيهَا وَفِي رِوَايَةٍ: (إِذَا صَلَّى) أَيِ دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ، وَنَصَّ فِي الْحَدِيثِ عَلَى النِّهْيِ عَنِ الْبُصَاقِ قَبْلَ وَجْهِهِ حَالَ الصَّلَاةِ،

لفضيلة تلك الحال على سائر الأحوال، وإلا فالبصاق إلى جهة القبلة ممنوع مطلقاً، في الصلاة وغيرها، وفي المسجد وغيره.

قوله: (فلا يبصقن قبل وجهه) تعظيماً للقبلة، (ولا عن يمينه) لأجل الملك أو لشرفها، (وليبصقن عن يساره تحت رجله اليسرى) هذا في حق المصلي خارج المسجد؛ لأنه (صلى الله عليه وسلم) نهى عن البصاق في المسجد مطلقاً، وكيف يأمر به ولا يبزق في المسجد إلا في ثوبه؟

قال النووي: في الحديث نهى المصلي عن البصاق بين يديه وعن يمينه وهذا عام في المسجد وغيره، وقوله (صلى الله عليه وسلم): ولْيَبْزُقْ تَحْتَ قَدَمِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ هَذَا فِي غَيْرِ الْمَسْجِدِ، أَمَّا الْمُصَلِّي فِي الْمَسْجِدِ فَلَا يَبْزُقُ إِلَّا فِي ثَوْبِهِ، لِقَوْلِهِ (صلى الله عليه وسلم): الْبُزَاقُ فِي الْمَسْجِدِ خَطِيئَةٌ، فَكَيْفَ يَأْذُنُ فِيهِ (صلى الله عليه وسلم)؟ وَإِنَّمَا نَهَى عَنِ الْبُصَاقِ عَنِ الْيَمِينِ تَشْرِيفًا لَهَا، وَفِي رِوَايَةِ الْبُخَارِيِّ: فَلَا يَبْصُقُ أَمَامَهُ وَلَا عَنْ يَمِينِهِ؛ فَإِنَّ عَنِ يَمِينِهِ مَلَكًا^١.

قوله: (فجاء بخلوق طيب معروف مركب يتخذ من الزعفران وغيره من أنواع الطيب، وتغلب عليه الحمرة والصفرة، وهو من طيب النساء.

قوله للرجل: (إنك آذيت الله ورسوله)؛ والمعنى: إنه فعل فعلاً لا يُرضي الله ولا رسوله. وذكر ابن خالويه أنّ النبي (صلى الله عليه وسلم) لما رأى النخامة في المحراب قال: (من إمام هذا المسجد؟) قالوا: فلان، قال: قد عزلته، فقالت امرأته: لم عزل النبي (صلى الله عليه وسلم) زوجي عن الإمامة؟ فقيل: رأى نخامة في المحراب، فعمدت إلى خلوق طيب فخلقت به المحراب، فاجتاز (صلى الله عليه

(١) شرح النووي على مسلم (٣٩/٥).

وسلم) بالمسجد فقال: (مَنْ فعل هذا؟ قيل: امرأة الإمام، قال: قد وهبتُ ذنبه لامرأته، ورددته إلى الإمامة)، فكان هذا أول خلوق كان في الإسلام.

ثانياً: استنباط الأحكام:

دلّت الأحاديث المتقدمة على منع التسخّم والبزاق جهة القبلة؛ النبي (صلى الله عليه وسلم) غضب غضباً شديداً حتى رأى الناس أثر الغضب عليه عندما رأى النخامة في جدار المسجد على جهة القبلة، وأقبل على الناس مغضباً مبيناً السبب الأساس من غضبه لهذا الفعل؛ وهو أنّ العبد المصلي عندما يقوم في صلاته، إنما يستقبل ربه بالصلاة والدعاء والمناجاة، ويرجو رحمة ربه، وهذه حال لا يليق بها التسخّم، وليبان شناعة هذا الفعل وعدم قبوله قاس النبي (صلى الله عليه وسلم) ذلك الفعل بقوله: (أَيُّحِبُّ أَحَدَكُمْ أَنْ يُسْتَقْبَلَ فَيَتَنَجَّعَ فِي وَجْهِهِ؟)، وفي لفظ قال: (أَيَسُرُّ أَحَدَكُمْ أَنْ يُبْصَقَ فِي وَجْهِهِ؟)، ولا شك أن هذا الفعل مستقذر عرفاً، فهو في حق الله تعالى أكثر شناعةً، وهو من قبيل انتهاك حرمة الله عزّ وجل؛ لذلك بين أنّ النبي (صلى الله عليه وسلم) أنه ممنوع شرعاً، ولذلك قال العلماء إنه حرام.

قال ابن حجر: "وَهَذَا التَّغْلِيلُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْبُزَاقَ فِي الْقِبْلَةِ حَرَامٌ سَوَاءً كَانَ فِي الْمَسْجِدِ أَمْ لَا وَلَا سِيَّمَا مِنَ الْمُصَلِّيِّ فَلَا يَجْرِي فِيهِ الْخِلَافُ فِي أَنَّ كَرَاهِيَةَ الْبُزَاقِ فِي الْمَسْجِدِ هَلْ هِيَ لِلتَّنْزِيهِ أَوْ لِلتَّحْرِيمِ، وَفِي صَحِيحِي ابْنِ خُرَيْمَةَ وَابْنِ حِبَّانَ مِنْ حَدِيثِ حُذَيْفَةَ مَرْفُوعًا: (مَنْ تَفَلَّ ثُجَاهَ الْقِبْلَةِ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَتَفَلُّهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ) وَفِي رِوَايَةِ لِابْنِ خُرَيْمَةَ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ مَرْفُوعًا: (يُبْعَثُ صَاحِبُ النُّخَامَةِ فِي الْقِبْلَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَهِيَ فِي وَجْهِهِ) وَلِأَبِي دَاوُدَ وَابْنِ حِبَّانَ مِنْ حَدِيثِ السَّائِبِ بْنِ خَلَّادٍ: أَنَّ رَجُلًا

أَمْ قَوْمًا فَبَصَقَ فِي الْقُبْلَةِ فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم): لَا يُصَلِّي لَكُمْ، الْحَدِيثَ وَفِيهِ: أَنَّهُ قَالَ لَهُ: إِنَّكَ آذَيْتَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ^١.

مسألة:

هذا الحديث وأمثاله من أحاديث الصفات مما يجب الإيمان به، وإثباته كما

صحَّ عن رسول الله (صلى الله عليه وسلم)، بلا تأويل، ولا تشبيه، ولا تعطيل ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١]. وقد أجمع أهل السنة على الأخذ بها والإيمان بما دلَّت عليه على الوجه الذي يليق بالله سبحانه من غير أن يشابه خلقه في شيء من صفاته.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية (رحمه الله تعالى) في جملة كلامه في آيات الصفات وأحاديثها ما نصه: وكذلك قوله (صلى الله عليه وسلم): (إذا قام أحدكم إلى الصلاة، فإنَّ الله قبل وجهه، فلا يبصق قبل وجهه... الحديث). حق على ظاهره، وهو سبحانه فوق العرش، وهو قبل وجه المصلي. بل هذا الوصف يثبت للمخلوقات، فإنَّ الإنسان لو أنه يناجي السماء، أو يناجي الشمس والقمر، لكانت السماء، والشمس، والقمر فوقه، وكان أيضاً قبل وجهه. وقد ضرب النبي (صلى الله عليه وسلم) المثل بذلك (ولله المثل الأعلى)، ولكن المقصود بالتمثيل بيان جواز هذا وإمكانه، لا تشبيه الخالق بالمخلوق، فقال النبي (صلى الله عليه وسلم): (ما منكم من أحدٍ إلاَّ سيري ربه مخلياً به. فقال له أبو رزين العقيلي: كيف يا رسول الله، وهو واحد ونحن جميع؟ فقال النبي (صلى الله عليه وسلم): سأنبئك بمثل ذلك في آلاء الله، هذا القمر كلكم يراه مخلياً به، وهو آية من آيات الله، فالله أكبر)^٢.

(١) فتح الباري لابن حجر (٥٠٨/١)، وانظر: ذخيرة العقبي في شرح المجتبي (١٠٦/٩).

(٢) انظر: تمام كلامه في "مجموع الفتاوى" ج ١٠٧/٥، وذخيرة العقبي في شرح المجتبي (١٠٢/٩).

ثالثاً: ما يستفاد من الأحاديث^١:

في هذه الأحاديث فوائد كثيرة، منها:

- [١] أنه ينبغي للإمام أن يتفقد أحوال المساجد لتعظيمها، وصيانتها عن الأقدار.
- [٢] مشروعية إنكار المنكر لمن رآه، وإزالته باليد، وفي حديث أبي سعيد الخدري (رضي الله عنه)، قال: سمعت رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يقول: (من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان)^٢.
- [٣] غضب الإمام على رعيته، وزجرهم إذا رأى منهم إخلالاً بأمر من أمور الشرع.
- [٤] وجوب احترام القبلة وتعظيمها، وقد علل ذلك بقوله: (فإن الله عزَّ وجلَّ قبل وجهه).
- [٥] تعظيم المساجد عن أثقال البدن، وعن القاذورات بالطريق الأولى وإزالة البُرَاقِ وَغَيْرِهِ مِنَ الْأَقْدَارِ وَنَحْوِهَا مِنَ الْمَسْجِدِ.
- [٦] تنظيف المساجد وجعل البخور والخلوق فيها.
- [٧] عظيم تواضع النبي (صلى الله عليه وسلم)، فقد تقدّم أنه حكَّ البصاق بنفسه، ووضع الخلوق مكانه.

والخلاصة أنّ هذه الأحاديث الواردة في هذا المبحث، بيّنت أنّ النبي (صلى الله عليه وسلم) غضب بسبب انتهاك حرمة الدين فيما يتعلق بحق الله تعالى، سواء كان الفعل فيه مضاهاة لخلق الله تعالى، وهذا فيه انتهاك لحرمة الله تعالى؛ لأنّ

(١) انظر: شرح النووي على مسلم (٣٩/٥)، فتح الباري لابن حجر (٥١٠/١)، ذخيرة العقبى في شرح المجتبى (١٠٢/٩) و(١٤٣/٩).

(٢) أخرجه مسلم وأصحاب السنن.

الخلق من صفات الله وحده جلَّ شأنه، وذلك في قوله (صلى الله عليه وسلم): (أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يُضَاهَوْنَ بِخَلْقِ اللَّهِ). أو كان الفعل مما اختص الله تعالى كما في تحريق قرية النمل بالنار وبيان أن ذلك من خصوصيات الله تعالى، لقوله: (لَا يَنْبَغِي لِبَشَرٍ أَنْ يُعَذَّبَ بِعَذَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ)، لذلك غضب النبي (صلى الله عليه وسلم) لكون الأمر فيه انتهاك لحرمة الله تعالى. أو كان الأمر متعلقاً بتعظيم الله تعالى وتعظيم القبلة التي يصلي إليها المسلم، لأنَّ العبد المصلي عندما يقوم في صلاته، إنما يستقبل ربه بالصلاة والدعاء والمناجاة، ويرجو رحمته.

وبيَّنت الأحاديث كذلك أنَّ أثر الغضب ظهر عليه (صلى الله عليه وسلم) بصورة واضحة، سواء كان ذلك بتلُّون وجهه، أو إحمراه، أو ظهور ما يدل على كراهيته لذلك الفعل، مما يؤكد عدم قبوله بالفعل المخالف للشرع فيما يتعلق بحق الله تعالى.

وأَنَّه (صلى الله عليه وسلم) بيَّن لأمنته في كل موقف من المواقف السابقة، ما ينبغي لهم فعله في حق الله تعالى وتعظيمه، وعدم انتهاك حرمة بصورة واضحة وأحكام بيَّنة ليس فيها لبس، وبذا يتبيَّن لنا أنَّ النبي (صلى الله عليه وسلم) لم يغضب لنفسه، وإنما غضب بسبب انتهاك حرمت الدين فيما يتعلق بحق الله تعالى.

الخاتمة:

بعد هذه الجولة العلمية في موجبات غضب النبي (صلى الله عليه وسلم) فيما يتعلق بانتهاك حرمت الدين، تبيَّن أنَّ الغضب طبيعة وفطرة بشرية، فطرها الله سبحانه تعالى في بني آدم، وهو من أمراض القلوب، وهو نار في الفؤاد، وجمرة في القلب، وشرار في العين، وحمرة في الوجه، وتوتر في الأعصاب، وانتفاخ في الأوداج، حدَّر منه النبي (صلى الله عليه وسلم)، وقد امتدح الله تعالى عباده المؤمنين الذين يملكون أنفسهم عند الغضب.

وغضب النبي (صلى الله عليه وسلم) في أسباب مختلفة مرجعها إلى أن ذلك كله كان في أمر الله تعالى، وأظهر (صلى الله عليه وسلم) الغضب في هذه المواقف ليكون أوكد في الزجر عنها، والبعد عن فعلها، فظهر بذلك أن الغضب منه ما كان محموداً ومنه ما كان مذموماً.

وأسباب الغضب كثيرة، والناس متفاوتون فيها، وأحسنهم من كان بطيء الغضب سريع الرجوع، ومن أسبابه: العُجْب، والمراء، والجدل، وكثرة المزاح، وبذاءة اللسان، وسوء الخلق. وله آثار خطيرة على سلوك الإنسان وتصرفاته؛ فمن ذلك: أنه يفقد الإنسان صوابه، ويسلبه عقله، ويدفعه إلى السب والشتم والسخرية، والتلفظ بالألفاظ البذيئة.

ومن المواقف التي غضب فيها النبي (صلى الله عليه وسلم) غضباً شديداً؛ عندما رأى أن أم المؤمنين عائشة (رضي الله عنها) اتخذت في بيتها سترأ أو نمرقة فيها تصاوير، وقد صرّح النبي (صلى الله عليه وسلم) بالسبب الذي جعله يغضب ويهتك الستر، وهو أن هذا الفعل فيه مضاهاة لخلق الله تعالى، وفيه انتهاك لحرمة الله تعالى؛ لأن الخلق من صفات الله وحده جلّ شأنه.

وكذلك غضب النبي (صلى الله عليه وسلم) لتحريق قرية النمل بالنار؛ لأن ذلك من خصوصيات الله تعالى، لقوله: (لَا يَنْبَغِي لِشَرِّ أَنْ يُعَدَّبَ بِعَدَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ)، لذلك غضب النبي (صلى الله عليه وسلم) لكون الأمر فيه انتهاك لحرمة الله تعالى.

ومن المواقف التي غضب فيها النبي (صلى الله عليه وسلم) غضباً شديداً حتى رأى الناس أثر الغضب عليه، عندما رأى النخامة في جدار المسجد على جهة القبلة، وأقبل على الناس مغضباً مبيّناً السبب الأساس من غضبه لهذا الفعل؛ وهو أن العبد المصلي عندما يقوم في صلاته، إنما يستقبل ربه بالصلاة والدعاء والمناجاة، ويرجو

رحمته، وهذه حال لا يليق بها التنخُّم، ولا شكَّ أنَّ هذا الفعل مستقذر عرفاً، فهو في حق الله تعالى أكثر شناعة، وهو من قبيل انتهاك حرمة الله عزَّ وجل. وخلاصة الأمر أن النبي (صلى الله عليه وسلم) ما كان يغضب لخاصة نفسه؛ لأنَّه كان متصفاً بحسن الخلق، ولكنَّه كان يغضب إذا انتهكت محارم الله تعالى.

قائمة المصادر والمراجع:

- [١] إحياء علوم الدين، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي (٥٠٥هـ)، دار المعرفة، بيروت.
- [٢] الآداب الشرعية والمنح المرعية، لمحمد بن مفلح الحنبلي (٧٦٣هـ)، عالم الكتب.
- [٣] إدارة الغضب، إيما ويليامز، ترجمة فريق دار الفاروق، دار الفاروق، القاهرة.
- [٤] أدب الدنيا والدين، أبو الحسن علي بن محمد الماوردي (٤٥٠هـ)، مكتبة الحياة، ١٩٨٦م.
- [٥] أربعون موقفاً غضب فيها النبي (صلى الله عليه وسلم)، أبو إسلام أحمد بن علي، كتيب صغير في حدود عشرين صفحة منشور على الشبكة الدولية (الإنترنت).
- [٦] الاستذكار، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (٤٦٣هـ)، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ط/١، ١٤٢١هـ، ٢٠٠٠م.
- [٧] الاستقامة، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم ابن تيمية الحرّاني (٧٢٨هـ)، المحقق: محمد رشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود، ط/١، ١٤٠٣هـ.

- [٨] أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشنقيطي (١٣٩٣هـ)، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع بيروت، لبنان، ١٤١٥هـ، ١٩٩٥م.
- [٩] افهم غضبك وتغلب عليه، عبد الله العثمان، دار ابن حزم، بيروت، ط/١، ١٤٢٦هـ.
- [١٠] إكمال المعلم بفوائد مسلم، عياض بن موسى بن عياض بن عمرو بن يحيى السبتي، أبو الفضل (٥٤٤هـ)، المحقق: الدكتور يحيى إسماعيل، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، ط/١، ١٤١٩هـ، ١٩٩٨م.
- [١١] بهجة قلوب الأبرار وقرّة عيون الأخيار في شرح جوامع الأخبار، أبو عبد الله عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله آل سعدي (١٣٧٦هـ)، المحقق: عبد الكريم بن رسمي ال دريني، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، ط/١، ١٤٢٢هـ، ٢٠٠٢م.
- [١٢] البيان والتبيين، لعمر بن بحر الجاحظ (٢٥٥هـ)، مكتبة الهلال، بيروت، ١٤٢٣هـ.
- [١٣] تاج العروس، لمحمد بن عبد الرزاق، مرتضى الزبيدي (١٢٠٥هـ)، دار الهداية.
- [١٤] التحرير والتنوير لمحمد الطاهر بن عاشور التونسي (١٣٩٣هـ)، الدار التونسية للنشر، تونس، ١٩٨٤هـ.
- [١٥] تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي، أبو العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري (١٣٥٣هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت.
- [١٦] التعريفات، للجرجاني، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٦هـ.

[١٧] تفسير الطبري (جامع البيان عن تأويل آي القرآن)، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (٣١٠هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، ط/١، ١٤٢٢ هـ، ٢٠٠١م.

[١٨] تفسير القرآن العظيم، لابن كثير، إسماعيل بن عمر الدمشقي، تحقيق: سامي محمد علي سلامة، دار طيبة للنشر، ط/٢، ١٤٢٠ هـ، ١٩٩٩م.

[١٩] تقريب التهذيب، ابن حجر العسقلاني، تحقيق: محمد عوامة، دار الرشيد، حلب، سوريا، ط/١، ١٤٠٦ هـ.

[٢٠] التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (٤٦٣هـ)، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، ١٣٨٧ هـ.

[٢١] تهذيب التهذيب، أحمد بن علي بن محمد ابن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ)، مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، ط/١، ١٣٢٦ هـ.

[٢٢] تهذيب الكمال، يوسف بن الزكي عبد الرحمن أبو الحجاج المزي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط/١، ١٤٠٠ هـ، ١٩٨٠م، تحقيق: دكتور بشار عواد معروف، عدد الأجزاء: ٣٥.

[٢٣] التواضع والخمول، لابن أبي الدنيا (٢٨١هـ)، المحقق: محمد عبد القادر أحمد عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط/١، ١٤٠٩ هـ، ١٩٨٩م.

[٢٤] التوقيف على مهمات التعاريف، محمد عبد الرؤوف المناوي، تحقيق د: محمد رضوان الدايدة، دار الفكر المعاصر، دار الفكر، بيروت، دمشق، ط/١، ١٤١٠ هـ.

[٢٥] تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبد الرحمن بن ناصر السعدي، المحقق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، ط/١، ١٤٢٠هـ، ٢٠٠٠م.

[٢٦] الجامع الصحيح، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (المتوفى: ٢٥٦هـ)، حسب ترقيم فتح الباري، دار الشعب، القاهرة، ط/١، ١٤٠٧هـ، ١٩٨٧، عدد الأجزاء: ٩.

[٢٧] جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي (٧٩٥هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط، إبراهيم باجس، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط/٧، ١٤٢٢هـ، ٢٠٠١م.

[٢٨] الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، الخطيب البغدادي (٤٦٣هـ)، المحقق: محمود الطحان، مكتبة المعارف، الرياض.

[٢٩] حاشية السندي على سنن ابن ماجه (كفاية الحاجة في شرح سنن ابن ماجه)، محمد بن عبد الهادي التتوي، أبو الحسن، نور الدين السندي (المتوفى: ١١٣٨هـ)، دار الجيل، بيروت، بدون طبعة.

[٣٠] حديث لا تغضب، زاهر بن محمد الشهري، دار الشريف الرياض، ط/١، ١٤١٩هـ.

[٣١] الرضا والغضب في الكتاب والسنة، حنان الحسين عبد الله العطاس، رسالة علمية مقدّمة لقسم الكتاب والسنة بكلية أصول الدين في جامعة أم القرى، لنيل درجة الماجستير، ١٤٢٠هـ.

- [٣٢] روضة العقلاء ونزهة الفضلاء، محمد بن حبان، أبو حاتم، البستي (٣٥٤هـ)، المحقق: محمد محي الدين عبد الحميد، دار الكتب العلمية، بيروت.
- [٣٣] الزهد، محمد بن إدريس بن المنذر الرازي (٢٧٧هـ)، تحقيق: منذر سليم محمود الدومي، دار أطلس للنشر والتوزيع، الرياض، ط/١، ١٤٢١هـ، ٢٠٠٠م.
- [٣٤] سلسلة الأحاديث الصحيحة، للألباني، الجزء الأول والثاني، المكتب الإسلامي، والثالث الدار السلفية، الكويت، والرابع دار المعارف، الرياض.
- [٣٥] سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، محمد ناصر الدين الألباني (المتوفى: ٤٢٠هـ)، دار المعارف، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط/١، ١٤١٢هـ، ١٩٩٢م.
- [٣٦] سنن ابن ماجه، محمد بن يزيد أبو عبد الله القزويني، دار الفكر، بيروت، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، عدد الأجزاء: ٢، مع الكتاب: تعليق محمد فؤاد عبد الباقي، والأحاديث مذيلة بأحكام الألباني عليها.
- [٣٧] سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، دار الكتاب العربي، بيروت، عدد الأجزاء: ٤.
- [٣٨] سنن الترمذي، لأبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي، (٢٧٩هـ)، المحقق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ١٩٩٨م، عدد الأجزاء: ٦.
- [٣٩] سنن الدارمي، عبد الله بن عبد الرحمن أبو محمد الدارمي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط/١، ١٤٠٧هـ، تحقيق: فواز أحمد زمرلي.
- [٤٠] سنن سعيد بن منصور، سعيد بن منصور الخراساني (٢٢٧هـ)، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت، المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي.

- [٤١] شرح سنن النسائي المسمى "ذخيرة العقبي في شرح المجتبي"، محمد بن علي بن آدم بن موسى الإثيوبي الوَلَوِي، دار المعراج الدولية للنشر، ط/١.
- [٤٢] شرح صحيح البخارى لابن بطلال، ابن بطلال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (٤٤٩هـ)، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد، السعودية، الرياض، ط/٢، ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٣م.
- [٤٣] شعب الإيمان، أحمد بن الحسين أبو بكر البيهقي (٤٥٨هـ)، حققه: عبد العلي عبد الحميد حامد، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند، ط/١، ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٣م.
- [٤٤] الصحاح في اللغة، لإسماعيل بن حماد الجوهري، تحقيق: أحمد بن عبد الغفور العطار، دار العلم للملايين، بيروت، ط/٤، ١٩٩٠م.
- [٤٥] صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط/٢، ١٤١٤هـ، ١٩٩٣م، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، الأحاديث مذيبة بأحكام شعيب الأرنؤوط.
- [٤٦] صحيح ابن خزيمة، محمد بن إسحاق بن خزيمة أبو بكر السلمي النيسابوري، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٣٩٠هـ، ١٩٧٠م، تحقيق: د محمد مصطفى الأعظمي، عدد الأجزاء: ٤، الأحاديث مذيبة بأحكام الأعظمي والألباني عليها.
- [٤٧] صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري، دار إحياء التراث العربي، بيروت، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، عدد الأجزاء: ٥، مع الكتاب: تعليق محمد فؤاد عبد الباقي.
- [٤٨] عادة الغضب في تربية الأولاد، د. كارل سيميلروث، ترجمة فاطمة عصام

- صبري، مكتبة العبيكان، الرياض، ط/١، ١٤٢٨هـ.
- [٤٩] عمدة القاري شرح صحيح البخاري، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (المتوفى: ٨٥٥هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- [٥٠] عندما غضب الرسول (صلى الله عليه وسلم)، لمحمد بن علي آل مجاهد، مكتبة العبيكان، الرياض، ط/١، ١٤٢٨هـ، ٢٠٠٧م.
- [٥١] عون المعبود شرح سنن أبي داود، ومعه حاشية ابن القيم، تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته، محمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط/٢، ١٤١٥هـ.
- [٥٢] الغضب آداب وأحكام، جمع د. نايف بن أحمد الحمد، بحث إلكتروني في حدود عشرين صفحة.
- [٥٣] الغضب؛ أسبابه، أضراره، والوقاية والعلاج، سناء محمد سليمان، عالم الكتب، القاهرة، ط/٢، ٢٠١٠م.
- [٥٤] الغضب، د. عبد العزيز بن محمد النغمشي، دار المسلم، الرياض، ط/١، ١٤١٥هـ.
- [٥٥] فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز.
- [٥٦] فقه الغضب، محمد عفيفي، مكتبة فياض، المنصورة، ط/١، ١٤٣٠هـ، ٢٠٠٩م.

- [٥٧] القاموس المحيط، محمد بن يعقوب الفيروز آبادي، ط/٥، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٦هـ، ١٩٩٦م.
- [٥٨] قرى الضيف، لابن أبي الدنيا، تحقيق: عبد الله بن حمد المنصور، أضواء السلف، الرياض، ط/١، ١٩٩٧م.
- [٥٩] كتاب العين، الخليل بن أحمد الفراهيدي البصري (١٧٠هـ)، المحقق: د. مهدي المخزومي، د. إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال.
- [٦٠] لا تغضب، د. عبلة جواد الهرشي، دار القلم، دمشق، ط/١، ١٤٣١هـ، ٢٠١٠م.
- [٦١] لا تغضب، موسى إبراهيم، دار الإسرائ، عمان، الأردن، ط/١، ١٤٢٧هـ، ٢٠٠٦م.
- [٦٢] لسان العرب، محمد بن مكرم بن منظور الإفريقي المصري، دار صادر، بيروت، ط/١، عدد الأجزاء: ١٥.
- [٦٣] المجتبى من السنن، أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط/٢، ١٤٠٦هـ، ١٩٨٦، تحقيق: عبدالفتاح أبو غدة، عدد الأجزاء: ٨، الأحاديث مذيبة بأحكام الألباني عليها.
- [٦٤] مَجْمَعُ الرَّوَائِدِ وَمَنْبَعُ الْفَوَائِدِ، أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (المتوفى: ٨٠٧هـ)، حَقَّقَهُ وَخَرَّجَ أَحَادِيثَهُ: حسين سليم أسد الداراني، دَارُ الْمَأْمُونِ لِلتُّرَاثِ.
- [٦٥] مجموع الفتاوى، لشيخ الإسلام ابن تيمية، جمع وترتيب: عبد الرحمن بن قاسم ومساعدة ابنه محمد، تصوير الطبعة الأولى ١٣٩٨هـ، مطابع الرياض، توزيع الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد.

[٦٦] المحيط في اللُّغة، لابن عباد الطالقاني، تحقيق: الشيخ محمد حسن آل ياسين، عالم الكتب، بيروت، لبنان، ط/١، ١٤١٤هـ، ١٩٩٤م.

[٦٧] مختار الصحاح، لأبي بكر الرازي، طبعة دار الجيل، بيروت، لبنان.

[٦٨] مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، أبو الحسن عبيد الله بن محمد عبد السلام بن خان محمد بن أمان الله بن حسام الدين الرحمانى المباركفوري (المتوفى: ١٤١٤هـ)، إدارة البحوث العلمية والدعوة والإفتاء، الجامعة السلفية، بنارس الهند، ط/٣، ١٤٠٤هـ، ١٩٨٤م.

[٦٩] مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (المتوفى: ١٠١٤هـ)، دار الفكر، بيروت، لبنان، ط/١، ١٤٢٢هـ، ٢٠٠٢م.

[٧٠] المستدرك على الصحيحين، محمد بن عبد الله أبو عبد الله الحاكم النيسابوري، دار الكتب العلمية، بيروت، ط/١، ١٤١١هـ، ١٩٩٠م، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، عدد الأجزاء: ٤، مع الكتاب: تعليقات الذهبي في التلخيص.

[٧١] مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط، عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط/١، ١٤٢١هـ، ٢٠٠١م.

[٧٢] مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه، لأحمد بن أبي بكر البوصيري (٨٤٠هـ)، المحقق: محمد المنتقى الكشناوي، دار العربية، بيروت، ط/٢، ١٤٠٣هـ.

- [٧٣] المصنف في الأحاديث والآثار، أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي، مكتبة الرشد، الرياض، ط/١، ١٤٠٩هـ، تحقيق: كمال يوسف الحوت، عدد الأجزاء: ٧.
- [٧٤] المصنّف، أبو بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني (المتوفى: ٢١١هـ)، المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي، المجلس العلمي، الهند، المكتب الإسلامي، بيروت، ط/٢، ١٤٠٣هـ.
- [٧٥] معالم السنن، وهو شرح سنن أبي داود، أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي (المتوفى: ٣٨٨هـ)، المطبعة العلمية، حلب، ط/١، ١٣٥١هـ، ١٩٣٢م.
- [٧٦] المعجم الكبير، سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني، مكتبة العلوم والحكم، الموصل، ط/٢، ١٤٠٤هـ، ١٩٨٣م، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي.
- [٧٧] معجم مقاييس اللغة، لابن فارس القزويني الرازي، (٣٩٥هـ)، المحقق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ١٣٩٩هـ، ١٩٧٩م.
- [٧٨] المَعْلَمُ بفوائد مسلم، أبو عبد الله محمد بن علي بن عمر التميمي المازري المالكي (المتوفى: ٥٣٦هـ)، المحقق: فضيلة الشيخ محمد الشاذلي النيفر، الدار التونسية للنشر، المؤسسة الوطنية للكتاب بالجزائر، المؤسسة الوطنية للترجمة والتحقيق والدراسات، بيت الحكمة، ط/٢، ١٩٨٨م.
- [٧٩] المغني لابن قدامة المقدسي (٦٢٠هـ)، مكتبة القاهرة، ١٣٨٨هـ، ١٩٦٨م.
- [٨٠] مفاتيح الغيب، لفخر الدين محمد بن عمر الرازي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط/١، ١٤٢١هـ، ٢٠٠٠م.

[٨١] مفردات في غريب القرآن، لأبي القاسم، الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني، (ت ٥٠٢هـ)، تحقيق: وائل أحمد عبد الرحمن، المكتبة التوفيقية، (دت).

[٨٢] المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، أبو العباس أحمد بن الشيخ غمّر بن إبراهيم الحافظ، الأنصاري القرطبي (رحمه الله وغفر له).

[٨٣] المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (٦٧٦هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط/٢، ١٣٩٢هـ.

[٨٤] مواقف غضب فيها النبي (صلى الله عليه وسلم)، خميس السعيد محمد، في نحو (١٨٢) صفحة، دار النشر العربي، الرياض، ط/١، ١٤٢٢هـ، ٢٠٠٢م.

[٨٥] الموطأ، مالك بن أنس، المحقق: محمد مصطفى الأعظمي، مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان، ط/١، ١٤٢٥هـ، ٢٠٠٤م.

[٨٦] نصوص الغضب في القرآن والسنة، دراسة دعوية، هيلة بنت محمد بن إبراهيم الكريديس، بحث قدم لقسم الدعوة بكلية الدعوة والإعلام في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية لنيل درجة الماجستير في الدعوة والاحتساب، ١٤٣٢هـ.

[٨٧] النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير، تحقيق: محمود محمد الطناحي، المكتبة الإسلامية.

[٨٨] يتمة الدهر في محاسن أهل العصر، عبد الملك بن محمد الثعالبي (٤٢٩هـ)، المحقق: مفيد محمد قمحية، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط/١، ١٤٠٣هـ، ١٩٨٣م.